

البيان المحكم في حكم الملتمزم

تأليف

د . عبد الرحمن بن عثمان الجلعود

الأستاذ المشارك بقسم الثقافة الإسلامية

كلية التربية - جامعة الملك سعود

ح دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجلعود، عبدالرحمن عثمان

البيان المحكم في حكم الملتزم / عبدالرحمن عثمان الجلعود -

الرياض ١٤٣٠هـ

٩٢ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠١١-٦٥-٢

١- الكعبة ٢- الملتزم ٣- الأدعية والأوراد أ- العنوان

١٤٣٠/٢٣٦٦

ديوي ٢١٥.١

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٢٣٦٦

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠١١-٦٥-٢

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م

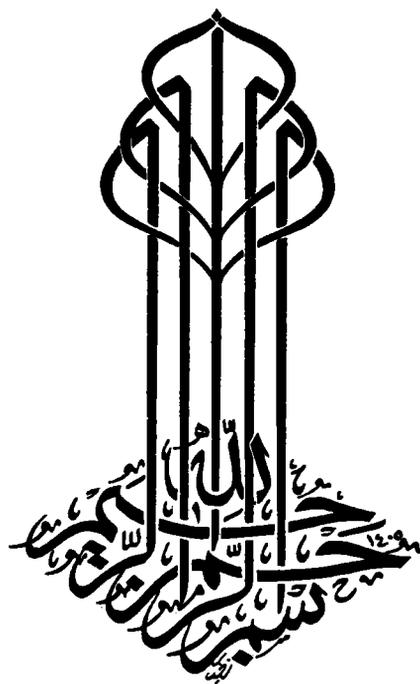
دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٧٤٢٤٥٨ - ٤٧٧٣٩٥٩ - ٤٧٩٤٣٥٤ فاكس: ٤٧٨٧١٤٠

E-mail: eshbelia@hotmail.com





مَقَالَةٌ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليما كثيرا وبعد.

فإن الله تعالى قد خلق الخلق لعبادته وطاعته، فمن أجل ذلك أنزل الكتب، وأرسل الرسل لإقامة الحججة على الخلق لبيان أن العبادة لا تكون إلا له وحده سبحانه، فلا يجوز أن يصرف منها شيء لغيره، وهذه العبادة لا تكون مقبولة إلا إذا كانت خالصة له سبحانه، على وفق ما شرعه، والمسلم قد ينشأ في بيئة ويرى أن مجتمعه يقوم ببعض الأعمال على أنها عبادة مشروع، وهو لا يعلم مدى شرعيتها، وإنما وجد مجتمعه يقوم بها فإن أخذ بهذا المبدأ فربما كانت بعض عبادته غير شرعية، ولذا كان لزاماً على المسلم أن يتحقق من مشروعية العمل الذي يقوم به حتى يكون متقبلاً عند الله تعالى حائزاً على الأجر الذي يطمح إليه كل مسلم.

سبب اختيار الموضوع:

وسبب اختياري لهذا الموضوع أن كثيراً من المسلمين يقومون في المسجد الحرام ببعض الأفعال والتي منها الوقوف بالملتزم ومد الأيدي إلى الأعلى والدعاء في هذا المكان فحاورت نفسي هل هذا العمل من الأمور التي ورد الشرع بها أم إنه من الأمور التي أحدثها الناس في دين الله؟ من أجل ذلك جاء هذا البحث بعنوان (البيان المحكم في حكم الملتزم) ليزيل هذا الاستفهام في نفسي، بعد أن أمضيت فيه وقتاً غير قليل حاولت جاهداً أن أجمع ما يتعلق به من أحكام، فأهمية هذا الموضوع في حياة المسلمين لا تخفى وإيضاح الحكم الشرعي لمثل هذا

المكان من الكعبة المشرفة أمر جدير باهتمام الباحثين، فشرعت بعد إدراك أهمية الموضوع في جمع مادته العلمية بعد أن وضعت له هذه الخطة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة.

المقدمة: وفيها الاستهلال، وسبب اختيار الموضوع، وخطة البحث، والمنهج المتبع فيه.

تمهيد: في ذكر خصائص البيت الحرام.

الفصل الأول: بيان حقيقة الملتزم، وفضله، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الملتزم.

المبحث الثاني: مسميات الملتزم.

المبحث الثالث: مكان الملتزم وحدوده.

المبحث الرابع: فضل الملتزم، والوقوف به.

الفصل الثاني: حكم الوقوف في الملتزم، وبيان وقته، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حكم الوقوف في الملتزم.

المبحث الثاني: زمن الوقوف في الملتزم.

الفصل الثالث: صفة الوقوف في الملتزم، والدعاء فيه، وآدابه، وضوابطه، وفيه أربعة

مباحث:

المبحث الأول: صفة الوقوف في الملتزم.

المبحث الثاني: صفة الدعاء في الملتزم.

المبحث الثالث: آداب الدعاء في الملتزم.

المبحث الرابع: ضوابط الدعاء في الملتزم.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي خلصت إليها من خلال هذا البحث.

منهج البحث:

بعد وضع خطة البحث بدأت بالتنسيق، والترتيب، والتدوين لهذه المادة العلمية متبعاً

المنهج التالي:

أولاً: جمعت ما ورد في هذا الموضوع، حسب الإمكان من نصوص الكتاب، والسنة، وكتب أهل العلم رحمهم الله، ذكراً الأقوال في المسألة، مبتدئاً بالقول الراجح، مبيناً أدلة كل قول، والترجيح بينها، مع بيان سبب الترجيح.

ثانياً: عزوت الآيات القرآنية بذكر اسم السورة، ورقم الآية المستشهد بها.

ثالثاً: قمت بتخريج الأحاديث النبوية من مصادرها، فإن كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما اكتفيت بعزوه إليهما، أو إلى أحدهما، وإن كان في غيرهما قمت بتخريجه من مصدره في كتب السنة، مرتباً هذه الكتب حسب وفاة مؤلفيها، وذكرت صحة الحديث، أو ضعفه معتمداً في ذلك على أهل الاختصاص.

رابعاً: وثقت الأقوال من الكتب المعتمدة في كل مذهب، مورداً نصاً مقتبساً يؤيد ما ذكرته عنهم من هذا القول، مشيراً في الهامش إلى أكثر من مرجع.

خامساً: اعتنيت بشرح الكلمات اللغوية، والاصطلاحية بالرجوع إلى كتب اللغة، والمصطلحات العلمية.

سادساً: ترجمت للأعلام الذين ورد ذكرهم في البحث، ما عدا صحابة رسول الله ﷺ

والأئمة الأربعة رحمهم الله.

والله تعالى أسأل أن يحقق النفع في هذا البحث المتواضع، والله أعلم وصلى الله على نبينا

محمد وعلى آله وصحبه.

تهذيب

خصائص البيت الحرام

خلق الله تعالى هذا الكون بقدرته، وأوجد فيه كثيراً من الكائنات متفاوتة في قدرها، وعلو مكانتها، وانفرد سبحانه باختيار واصطفاء بعض أفرادها كما قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١) وهذا الاختيار دال على ربوبيته، ووحدانيته سبحانه، وكمال حكمته، وعلمه وقدرته، فهو المنفرد بالخلق فلا أحد يخلق كخلقه، أو يختار كاختياره، يصطفى مما يخلق ما يشاء.

ومن تفضيل الله تعالى واختياره تفضيله سبحانه بعض الأماكن على بعض، وجعله ذلك المكان ليس كغيره من الأمكنة الأخرى، وإفراده سبحانه بعضها بأحكام تخصها، ومن أعظم هذه الأمكنة حرمة و تفضيلاً البلد الحرام، الذي اختاره، واختصه بصفات يتميز بها عن غيره من البقاع، فمن ذلك:

أولاً: أن الله تعالى أقسم بهذا البيت في كتابه العزيز في موضعين، وإقسام الله بالشيء يدل على شرف المقسم به، وعظيم شأنه:

أما الموضع الأول: فهو قوله تعالى: ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ ﴿١٠﴾ وَطُورِ سِينِينَ ﴿١١﴾ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿١٢﴾﴾.

قال الإمام أبو عبدالله محمد القرطبي رحمه الله^(٣): (قوله: وهذا البلد الأمين: يعني

(١) سورة القصص آية ٦٨.

(٢) سورة التين آية ١-٣.

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، لم تعرف سنة ولادته، كان من العلماء العارفين، الورعين، صنّف كثيراً من الكتب، من أشهرها تفسيره للقرآن المشهور بالجامع لأحكام القرآن، توفي بمصر سنة ٦٧١هـ؛ الديباج المذهب لابن فرجون ٣١٧، نفع الطيب للتلسماني ٢١١/٧، شجرة النور الزكية لمخلوف ١٩٧.

مكة. سباه أميناً؛ لأنه آمن، كما قال تعالى: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَتُتَحَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾^(١)، فالأمين بمعنى الآمن^(٢).
وقال الحافظ أبو الفداء ابن كثير رحمه الله^(٣): (وهذا البلد الأمين) يعني مكة، قاله ابن عباس، ومجاهد^(٤)، وعكرمة^(٥)... ولا خلاف في ذلك^(٦).

فالله تعالى ذكر في هذه السورة ثلاثة أمكنة فاضلة بعث في كل واحد منها نبياً مرسلأ من أولي العزم، أصحاب الشرائع الكبار:
فأولها: مكان التين والزيتون: وهو بيت المقدس الذي بعث فيه نبي الله عيسى بن مريم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم.

(١) سورة العنكبوت آية ٦٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١١٣/٢٠، وهكذا ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٧٠/٩،
وانشوكاني في فتح القدير ٤٦٥/٥.

(٣) هو أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الشافعي، ولد بقرية شرقي بصري من أعمال دمشق سنة ٧٠١هـ، كان قدوة العلماء الحفاظ، سمع، ودرس، وحدث، وألف مصنفات عديدة مفيدة، توفي يوم الخميس سنة ٧٧٤هـ وقد رثاه بعض طلبته، (تذكرة الحفاظ للذهبي ١٥٠٨/٤،
والنجوم الزاهرة للأتابكي ١١/١٢٣).

(٤) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي، مولى السائب بن أبي السائب، كان فقيهاً، عالماً، ثقة، كثير الحديث، ذا شأن في التفسير، يقول عن نفسه: عرضت القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاثين مرة، توفي سنة ١٠٣هـ، وله ٨٣ سنة، (الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٦٦/٥، سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٤٩/٤).

(٥) هو أبو عبد الله عكرمة القرشي مولاهم البربري الأصل، الحافظ، المفسر، أحد تلاميذ ابن عباس رضي الله عنهما، كان ابن عباس رضي الله عنهما يعلمه القرآن والسنة، يقول عنه ابن عباس رضي الله عنهما: ما حدثكم عني عكرمة فصدقوه؛ فإنه لم يكذب علي، توفي بالمدينة سنة ١٠٥هـ، وهو ابن ٨٠ سنة. (الطبقات لابن سعد ٢٨٧/٥، حلية الأولياء للأصفهاني ٣٢٦/٣).

(٦) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٥٦/٨.

ثانيها: طور سينين، وهو طور سيناء الذي كلم الله عليه نبيه موسى بن عمران عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام.

ثالثها: مكة، وهو البلد الأمين الذي أرسل منه نبينا محمد ﷺ (١).

أما الموضوع الثاني: الذي أقسم الله تعالى فيه بمكة فهو قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِبَيْتِنَا الَّذِي﴾ وَأَنْتَ حِلٌّ بِبَيْتِنَا الَّذِي﴾ (٢).

قال الإمام أبو عبدالله محمد القرطبي رحمه الله: (و"البلد" هي مكة، وأجمعوا عليه، أي أقسم بالبلد الحرام الذي أنت فيه، لكرامتك علي، وحببي لك) (٣).

وقال الحافظ أبو الفداء بن كثير رحمه الله: (هذا قسم من الله عز وجل بمكة أم القرى في حال كون الساكن فيها حلالاً، لينبه على عظمة قدرها في حال إحرام أهلها) (٤).

وقال العلامة محمد الشوكاني (٥) رحمه الله: (والمعنى أن الله لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظم قدرها، مع كونها حراماً، فوعد نبيه ﷺ أن يجلها له حتى يقاتل فيها، ويفتح على يديه...) (٦) والله تعالى له أن يقسم بما يشاء من خلقه، وإذا أقسم الله بشيء دل على فضل المقسم به.

ثانياً: أن الله تعالى أخبر أن مكة أم القرى، فالقرى تبع لها، وفرع عنها، وهي أصل القرى،

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٥٧/٨، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١١٣/٢٠.

(٢) سورة البلد آية ١، ٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦٠/٢٠، وقد ذكر أقوالاً في حرف "لا" الوارد قبل "أقسم" وهكذا الشوكاني في فتح القدير ٤٤٢/٥.

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٢٤/٨.

(٥) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، ولد بهجرة (شوكان) باليمن سنة ١١٧٢هـ نشأ بصنعاء، كانت نشأته على العفاف، والطهارة، ولي قضاء صنعاء سنة ١٢٢٩ هـ له جمع من المؤلفات، توفي رحمه الله سنة ١٢٥٠هـ بصنعاء (التاج المكلل لصديق خان ٤٤٣، هدية العارفين للبغدادي ٣٦٥/٢).

(٦) فتح القدير للشوكاني ٤٤٣/٥.

فيجب ألا يكون لها في القرى عديل، يقول تعالى في وصفها بذلك: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۗ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾^(١)، وإنما سميت أم القرى؛ لأنها أقدم القرى، وأشهرها، وما تفرقت القرى في بلاد العرب إلا بعدها فساها العرب بذلك الاسم^(٢)، وسبب تلك التسمية أن الأرض من مكة فمدها الله تعالى من تحتها فسميت أم القرى^(٣).

ثالثاً: اختيار الله تعالى لمكة أن تكون البلد الذي يبعث منها خاتم الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام، إذ كانت هذه البلاد منطلق الرسالة فاستمر ﷺ في الدعوة إلى الإسلام في مكة ثلاث عشرة سنة إلى أن أذن الله له بالهجرة إلى المدينة النبوية^(٤).

رابعاً: جعل الله سبحانه وتعالى هذا البلد منسكاً لعباده، فلا يدخلونه إلا متواضعين متخشعين متذللين، كاشفي رؤوسهم، متجردين عن لباس أهل الدنيا.

خامساً: أن أول مسجد وضع في الأرض كان بمكة فعن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض؟ فقال: (المسجد الحرام) قلت: ثم أي؟ قال: (المسجد الأقصى) قلت: كم كان بينهما؟ قال: (أربعون عاماً)^(٥).

سادساً: أن الله تعالى جعل في قصد البيت الحرام للنسك تكفيراً للذنوب، ومحياً للأوزار،

(١) سورة الأنعام الآية ٩٢.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور ٤/ ٢٧٢.

(٣) شفاء الغرام للفاسي ٤٨/١.

(٤) ينظر صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، صحيح مسلم ٧/ ٨٧.

(٥) متفق عليه، فقد رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى "ووهبنا لداود سليمان" صحيح البخاري ٤/ ١٣٦، ورواه مسلم في كتاب المساجد في فاتحة الكتاب، صحيح مسلم ٢/ ٦٣.

وحطاً للخطايا، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)^(١). فليس على وجه الأرض موضع يشترع تقبيله غير الحجر الأسود، كما يشترع استلام هذا الحجر والركن اليماني^(٢)، وعندهما تحط الخطايا والأوزار، فعن عبيد بن عمير^(٣) أن ابن عمر كان يزاحم على الركنين زحاماً، ما رأيت أحداً من أصحاب النبي ﷺ يفعله. فقلت: يا أبا عبد الرحمن إنك تزاحم على الركنين زحاماً ما رأيت أحداً من أصحاب النبي ﷺ يزاحم عليه. فقال: إن أفعل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن مسحها كفارة للخطايا...) ^(٤).

سابعاً: أن الله تعالى جعل البيت الحرام قبلة لأهل الأرض كلهم، فليس على وجه الأرض قبلة غيرها، يقول تعالى في شأن رغبة المصطفى ﷺ في أن تكون هي القبلة التي يتوجه إليها: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ

(١) رواه مسلم في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة وعرفة، صحيح مسلم ١٠٧/٤.

(٢) ينظر صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين ٦٥/٤.

(٣) هو أبو عاصم عبيد بن عمير بن قتادة اللبني المكي، ولد على عهد النبي ﷺ قاله مسلم، وعده غيره في كبار التابعين، وكان قاص أهل مكة، مجمع على ثقته، مات قبل ابن عمر (تقريب التهذيب لابن حجر ٥٤٤/١).

(٤) رواه عبدالرزاق في مصنفه، باب فضل الطواف واستلام الحجر وفضله ٢٩/٥، والإمام أحمد في مسنده بلفظ (إن مسح الركن اليماني والركن الأسود يحط الخطايا حطاً) ٤٤٢/٩، وقال محقوه: إنساده حسن، والترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في استلام الركنين، وقال: حديث حسن واللفظ له، سنن الترمذي ٣/٢٩٢، والنسائي، كتاب المناسك، باب فضل الطواف بالبيت، سنن النسائي ٥/٢٢١، ولم يورده الألباني في كتابه ضعيف سنن النسائي.

أَنَّ الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾.

ثامناً: أن الصلاة في المسجد الحرام، أفضل من الصلاة في غيره من المساجد كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف فيما سواه إلا المسجد الحرام) ^(٢).

تاسعاً: أن الرسول صلى الله عليه وسلم أقسم بأن هذه الأرض من أحب البقاع إلى الله تعالى، وبين أنه لم يرغب الخروج منها، لولا أنه قد ضيق عليه في دعوته، وأذن الله له في الهجرة، فقد قال عبدالله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفاً على الحزورة ^(٣) وهو يقول: (والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت) ^(٤)).

عاشراً: أن هذا البيت بحيال البيت المعمور، بحيث لو سقط لسقط عليه، وكذلك معابد السموات السبع، فعن قتادة قال: ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوماً لأصحابه: (هل تدرّون ما البيت المعمور؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (فإنه مسجد في السماء بحيال

(١) سورة البقرة الآية ١٤٤.

(٢) متفق عليه، فقد رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، صحيح البخاري ٥٦/٢، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، صحيح مسلم ١٢٤/٤.

(٣) هو موضع بمكة عند باب الحناطين، وهو بوزن قسورة، وأصل الحزورة: الراية الصغيرة، وتجمع على حراوز. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/٣٨٠، لسان العرب لابن منظور ٤/١٨٦.

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ، باب الجهاد ١٢٣، وابن ماجه في المناسك، باب ما جاء في فضل مكة، سنن ابن ماجه ٢/١٠٣٧، والترمذي في المناقب، باب ما جاء في فضل مكة، وقال: حديث حسن غريب صحيح سنن الترمذي ٥/٧٢٢، وقال محقق جامع الأصول: إسناده صحيح ٩/٢٩٢.

الكعبة، لو خر لخر عليها، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا منه لم يعودوا آخر ما عليهم^(١) كما قال بعض السلف: إن في كل سماء بيتاً يعبد الله فيه أهل كل سماء، وهو فيها كالكعبة لأهل الأرض^(٢).

حادي عشر: أن الله تعالى أضاف هذا البيت لنفسه كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ

مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ

السُّجُودِ﴾^(٣) فكل ما أضافه الرب تعالى إلى نفسه، فله من المزية والاختصاص على غيره ما أوجب له الاصطفاء والاجتباء^(٤).

ثاني عشر: أن الدجال لا يدخل هذا المكان الفاضل حين يخرج في آخر الزمان؛ لورود

الأحاديث الصحيحة في ذلك، كما في حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها الطويل وفيه: (وإني مخبركم عني، أنا المسيح، وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج، فأخرج فأسير في الأرض، فلا أذع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان عليّ كلتاهما، كلما أردت أن أدخل واحدة، أو واحداً منها استقبلني ملك بيده السيف صلتاً يصدني عنها، وإن على كل نقب منها ملائكة يجرسونها...) ^(٥).

(١) أورد الحافظ ابن كثير بعض الروايات الضعيفة في ذلك في البداية والنهاية ٩٣/١، قال الشيخ الألباني: وهذا إسناد مرسل صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير بشر وهو ابن هلال الصواف فمن رجال مسلم وحده، وجملة القول: أن هذه الزيادة "حيال الكعبة" ثابتة بمجموع طرقها، وأصل الحديث أصح، وقد أورد بعض الروايات الضعيفة، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ٢٣٧/١.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٣٧٨/١.

(٣) سورة الحج آية ٢٦.

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم ٥٢/١.

(٥) رواه مسلم، كتاب الفتن، باب في خروج الدجال، صحيح مسلم ٨/٢٠٥.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة، وليس نقب من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل بالسبخة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج إليه منها كل كافر ومنافق)^(١).

ثالث عشر: أن الله عز وجل امتن على عباده المؤمنين بهذا البيت المشرف، بما خصه من أمن في رحابه، وسعة في أرزاقه فقال سبحانه: ﴿وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ آهْدَىٰ مَعَكَ نُنَحِّطُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

فالله تعالى جعله حرماً آمناً، لا يسفك فيه دم، ولا تعضد به شجرة، ولا ينفر فيه صيد، ولا يختلى خلاه، ولا تلتقط لقطته فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: (... إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاها...) الحديث^(٣).

كما أنه رضي الله عنه بين في صلح الحديبية أنه سوف يعطي المشركين ما يطلبون ما دام في ذلك تعظيماً لحرمة البيت العتيق، فقال: (والذي نفس محمد بيده لا يسألوني خطة^(٤) يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها)^(٥).

(١) رواه مسلم كتاب الفتن، باب في خروج الدجال، صحيح مسلم ٢٠٦/٨.

(٢) سورة القصص آية ٥٧.

(٣) متفق عليه واللفظ لمسلم، فقد رواه البخاري في كتاب العلم، باب ليلغ العلم الشاهد الغائب، صحيح البخاري ٣٤/١، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلهاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، صحيح مسلم ١٠٩/٤.

(٤) الخطة الحال والأمر، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤٨/٢.

(٥) سيرة ابن هشام ٣/١٩٨، البداية النهاية لابن كثير ٦/٢٠٩.

وقد غضب المصطفى ﷺ حينما قال سعد بن عبادة لأبي سفيان يوم فتح مكة: (اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة) فنزع منه الراية وأعطاه ابنه قيساً^(١) وقال: (هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة)^(٢).

وقد اختلف العلماء رحمه الله في مكة هل صارت حراماً آمناً بسؤال نبي الله إبراهيم عليه السلام، أو كانت قبله كذلك على قولين هما:

القول الأول: أنها لم تنزل حراماً من الجابرة المسلطين، ومن الخسوف والزلازل، والمثلث التي تحل بالبلاد، وجعل في النفوس المتمردة من تعظيمها والهيبة لها ما صار به أهلها متميزين بالأمن من غيرهم من أهل القرى، وإنما سأل نبي الله إبراهيم ربه أن يجعلها آمنة من القحط والغارات، وإن يرزق أهلها من الثمرات.

القول الثاني: أن مكة كانت حلالاً قبل دعوة إبراهيم عليه السلام كسائر البلدان، وبدعوته صارت حراماً آمناً كما صارت المدينة بتحريم رسول الله ﷺ محرمة بعد أن كانت حلالاً^(٣).

ولكل من القولين أدلته، ولكن ليس هذا محل بحثها، لا سيما وأنها على كلا القولين محرمة منذ ذلك الوقت سواء كان التحريم بعد دعاء نبي الله إبراهيم عليه السلام بتحريمها أم قبل ذلك فالخلاف لا ثمرة له في هذا الوقت فالجميع متفقون على أن تحريم مكة زادها الله تشريفاً منذ أزمنة بعيدة.

(١) اختلف فيمن أخذ الراية بعده، سيرة ابن هشام ٣٦/٤، فتح الباري لابن حجر ٩/٨.

(٢) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، صحيح البخاري

٤٨/٥، ينظر كذلك سيرة ابن هشام ٣٦/٤، البداية النهاية لابن كثير ٥٥٢/٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١١٧/٢.

فلو لم تكن هذه البلاد خير بلاده، وأحبها إليه، ومختاره من البلاد لما جعل عرصاتنا مناسك لعباده، فرض عليهم قصدها، وجعل ذلك من أكد فروض الإسلام، وقد ظهر سر هذا التفضيل والاختصاص لهذا المكان في انجذاب الأفتدة، وهوى القلوب وانعطافها ومحبتها لهذا البلد الأمين، يثوبون إليه على تعاقب الأعوام، من جميع الأقطار، لا يقضون منه وطراً، بل كلما ازدادوا له زيارة، ازدادوا له اشتياقاً، كم ينفق المشتاقون إليه من الأموال والأرواح، ويرضون لزيارته بمفارقة الأهل والأولاد، والأصحاب والأوطان^(١).

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم ٤٦/١، بتصرف.

الفصل الأول

بيان حقيقة الملتزم، وفضله

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الملتزم.

المبحث الثاني: مسميات الملتزم.

المبحث الثالث: مكان الملتزم وحدوده.

المبحث الرابع: فضل الملتزم والوقوف به.

المبحث الأول تعريف الملتزم

تعريف الملتزم في اللغة:

الملتزم: مأخوذ من لزم الشيء، يلزم، لزوماً، وله عدة معانٍ في اللغة العربية، فمن تلك

المعاني:

١. الثبات والدوام: فيراد باللزوم مصاحبة الشيء بالشيء دائماً، وعدم انفكاك بعضه عن بعض، ولذا يقال: رجل لزمة كهزمة إذا لزم الشيء فلا يفارقه. ومنه: اللزام العذاب الملازم للكفار، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْجَبُوكُمْ بِكُرْبِيِّ لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَلَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾^(١) أي عذاباً لازماً لكم^(٢).

٢. الاعتناق: يقال: التزمته؛ إذا اعتنقته، فهو ملتزم، والملازم: المعانق، ومنه يقال لما بين باب الكعبة والحجر الأسود: الملتزم؛ لأن الناس يعتنقونه^(٣).

٣. الوجوب: يقال: لزم فلان المال، إذا وجب عليه دفعه، ولزم الرجل الطلاق، إذا وجب حكمه، واعتبر طلاقاً في حقه، تترتب عليه أحكامه^(٤).

٤. الفصل: يأتي اللزوم بمعنى الفصل في القضية، وهو يقتضي إبعاد الأشياء بعضها عن

(١) سورة الفرقان آية ٧٧.

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥/٢٤٥، التعريفات للجرجاني ٢٤٧، القاموس المحيط للفيروزآبادي ١٧٥/٤، المصباح المنير للفيومي ٢١١.

(٣) المصباح المنير للفيومي ٢١١.

(٤) لسان العرب لابن منظور ١٢/٥٤١، القاموس المحيط للفيروزآبادي ١٧٥/٤، المصباح المنير للفيومي ٢١١.

بعض، و ما سبق من معان تقتضي اتصال الأشياء بعضها ببعض، وعلى هذا المعنى يكون اللزوم من الأضداد^(١).

وعلى هذا المعنى الأخير فسر الصحابيَّان الجليلان ابن مسعود، وأبيُّ بن كعب رضي الله عنهما قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُنِي بُكْرَتِي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾^(٢) بأن اللزوم في هذه الآية الكريمة هو ما نزل بكفار قريش يوم غزوة بدر الكبرى؛ فإن ذلك اليوم كان يوماً فاصلاً بين المؤمنين، والكافرين، فقد نصر الله فيه المؤمنين، وأذل فيه الكافرين^(٣).
ومن خلال هذا العرض لمعنى (لزم) يتبين أن المعنى الثاني الذي يدل على الاعتناق هو الذي يناسب هذا البحث؛ لأن المقصود من الملتمزم هو اعتناقه؛ لأجل الدعاء عنده.

تعريف الملتمزم في الاصطلاح:

عرف الملتمزم بتعاريف كثيرة لكن هذه التعاريف تكاد تكون متقاربة في اللفظ متفقة كلها في تحديد موضعه والكائن بين باب الكعبة والحجر الأسود^(٤)، وعليه يمكن القول في تعريف الملتمزم بأنه الموضوع الذي بين باب الكعبة والحجر الأسود.

(١) لسان العرب لابن منظور ١٢/٥٤٢.

(٢) سورة الفرقان آية ٧٧.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣/٨٦، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٦/١٤٣.

(٤) أخبار مكة للأزرقي ١/٣٤٨، الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة للفاسي ٩٣، شفاء الغرام للفاسي

١/٣٠٧، منائح الكرم للسنجاري ١/٣٠٧، المطلع للبعلي ٢٠٣، مغني المحتاج للشربيني ١/٦٨٦،

التاريخ القويم للكردبي ٣/٣١١، المسجد الحرام تاريخه وأحكامه لوصي الله عباس ٣٦٠، قصة

التوسعة الكبرى لحامد عباس ٨٧.

المبحث الثاني مسميات الملتزم

- يطلق على المكان الذي بين الحجر الأسود والباب من جدار الكعبة المشرفة عدة مسميات، ولكل مسمى منها سبب من أجله أطلق عليه ذلك الاسم، فمن تلك المسميات ما يأتي:
١. الملتزم: بضم الميم وفتح الزاي^(١)، وهو مفتعل من اللزوم للشيء، وترك مفارقتة^(٢)، سمي بذلك لأن الحاج إذا أراد الرجوع يلتزم ذلك المكان عند وداعه للدعاء^(٣).
 ٢. المتعوذ: بضم الميم وفتح الواو، قال الإمام القرافي^(٤) رحمه الله: (قال مالك: ويقال له المتعوذ أيضاً، ولا بأس أن يعتنق ويتعوذ به)^(٥). وقال الإمام النووي^(٦) رحمه الله: (ويقال له: المدعى، والمتعوذ)^(٧).

(١) المجموع للنووي ٢٣٨/٨، تحرير التنبيه للنووي ١٨٠، مغني المحتاج للشربيني ٦٨٦/١.

(٢) النظم المستعذب في شرح غريب المذهب ٢٣٩/١.

(٣) المجموع للنووي ٢٣٨/٨، بذل المجهود للسها نفوري ١٦٣/٩.

(٤) هو الإمام أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبدالرحمن بن عبدالله الصنهاجي المصري، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك رحمه الله، توفي رحمه الله سنة ٦٨٤ هـ (الديباج المذهب لابن فرحون ٦٢).

(٥) الذخيرة للقرافي ٢٤٨/٣.

(٦) هو الإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي الدمشقي، ولد سنة ٦٣١ هـ، كان رأساً في الزهد، وقدوة في الورع، عديم المثل، ولي مشيخة دار الحديث، توفي رحمه الله بنوى، ودفن بها سنة ٦٧٦ هـ. (البداية والنهاية لابن كثير ٢٧٨/١٣، شذرات الذهب لابن العماد ٣٥٤/٥).

(٧) المجموع للنووي ٢٣٨/٨، ينظر: تحرير التنبيه للنووي ١٨٠، شفاء الغرام للفاسي ٢٦٣/١، منائح

الكرم للسنجاري ٣٠٧/١، مغني المحتاج للشربيني ٦٨٦/١.

٣. المدعى: ويطلق عليه اسم: المدعى^(١)، وسبب تسميته بهذا الاسم لأنه يلتزم من أجل الدعاء والتعوذ في هذا المكان^(٢).

وقد وردت هذه الأسماء كلها عن ابن عباس رضي الله عنهما فعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (الملتزم، والمدعى، والمتعوذ؛ ما بين الحجر والباب)^(٣).

٤. الخطيم: قال الإمام أحمد بن عبدالله الطبري^(٤) رحمته الله: (والمشهور في الخطيم أنه ما بين الركن والباب)^(٥) وقال العلامة ابن قيم الجوزية^(٦) رحمته الله: (أما الخطيم فقليل فيه أقوال: أحدها: أنه ما بين الركن والباب وهو الملتزم)^(٧).

وقال الشيخ أحمد الدردير^(٨) رحمته الله: (ونذب دعاء بعد تمام طوافه، وقبل ركعتيه بالملتزم

(١) المجموع للنووي ٢٣٨/٨، منائح الكرم للسنجاري ٣٠٧/١، ومغني المحتاج للشربيني ٦٨٦/١.

(٢) المطلع للبلعي ٢٠٣.

(٣) الاستذكار لابن عبدالبر ٣٥٨/١٣.

(٤) هو أبو العباس محب الدين شيخ الحرم أحمد بن محمد بن أبي بكر الطبري المكي الشافعي، ولد بمكة سنة ٦١٥ هـ، فقيه، محدث، درس، وأفتى، وصنف، توفي بمكة في جمادى الآخرة من سنة ٦٩٤ هـ (شذرات الذهب لابن العماد ٤٢٥/٥، تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/٤٥٥).

(٥) القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٤.

(٦) هو الإمام أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي. ولد في دمشق سنة ٦٩١ هـ، تتلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية، وسجن معه في قلعة دمشق، كان رحمته الله عارفاً بالخلاف، ومذاهب السلف، توفي رحمته الله سنة ٧٥١ هـ. (البداية والنهاية لابن كثير ٤/٢٣٤، الدرر الكامنة لابن حجر ٣/٤٠٠، شذرات الذهب لابن العماد ٦/١٦٨).

(٧) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ٥٥٣/٥.

(٨) هو الشيخ أبو البركات أحمد بن محمد بن أبي حامد العدوي الشهير بالدردير، ولد في مصر سنة ١١٢٧ هـ، عين شيخاً على المالكية، ومفتياً، وناظراً على وقف الصعايدة، توفي رحمته الله سنة ١٢٠١ هـ (عجائب الآثار للجبتي ٢/٣٢، هدية العارفين للبغدادي ١/١٨١).

حائط البيت بين الحجر الأسود وباب البيت يضع صدره عليه ويفرش ذراعيه عليه ويدعو بها شاء ويسمى الحطيم أيضاً^(١).

أما المستجار أو المستجاب فهو ما بين الركن اليماني والباب السود في دبر الكعبة، ويقال له: ملتزم عجائز قريش^(٢).

(١) الشرح الصغير للدردير ١/ ٢٧٤.

(٢) شفاء الغرام للفاسي ١/ ٢٦٣، منائح الكرم للسنجاري ١/ ٣٠٧.

المبحث الثالث

مكان الملتزم وحدوده

المطلب الأول

مكان الملتزم

لا خلاف في أن الملتزم هو أحد الأمكنة القريبة من الكعبة الشريفة، لكن أهل العلم رحمهم الله تعالى قد اختلفوا في تحديد مكانه من الحرم هل هو جزء من الكعبة، أم قريب منها، ويمكن جعل الخلاف على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الملتزم ما بين الركن الذي فيه الحجر الأسود والباب وهذا قول جمهور أهل العلم رحمهم الله^(١)، وهذه بعض النصوص التي تبين هذا الرأي:

روى الإمام مالك رحمته الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول: (ما بين الركن والباب الملتزم)^(٢). قال الإمام ابن الهمام^(٣) رحمته الله بعد ذكر قول ابن عباس رضي الله عنهما: (ولمثلة حكم

(١) شرح فتح القدير لابن الهمام ٢/ ٥٢١، حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/ ٤٩٩، الموطأ للإمام مالك ١/ ٤٢٤، الذخيرة للقرافي ٣/ ٢٤٧، تنوير الحوالك للسيوطي ١/ ٣٧١، المجموع للنووي ٨/ ٢٣٨، مغني المحتاج للشربيني ١/ ٦٨٦، الشرح الكبير لابن قدامة ٩/ ٢٦٦، الفتاوى لابن تيمية ٢٦/ ١٤٢، والبداية والنهاية لابن كثير ٧/ ٦٦٣، نيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٩٨، وبذل المجهود للسهارنفوري ٩/ ١٦٨.

(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ ١/ ٤٢٤، وعبدالرزاق في مصنفه ٥/ ٧٦، والفاكهي في أخبار مكة ١/ ١٦٠، والدراية لابن حجر ٢/ ٣١، ونصب الراية للزيلعي ٣/ ٩١، ينظر شرح فتح القدير ٢/ ٥٢١.

(٣) هو الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السواسي، الملقب بكمال الدين المعروف بابن الهمام، ولد بالأسكندرية سنة ٧٩٠ هـ، برع في الفقه، والأصول، والعربية، قال بعضهم: لو طلبت الدين ما كان في بلدنا من يقوم به غيره، توفي رحمته الله بالقاهرة سنة ٨٦١ هـ (الضوء اللامع للسخاوي ٨/ ١٢٧، البدر الطالع للشوكاني ٢/ ١).

المرفوع لعدم استقلال العقل به^(١).

وقال الإمام أبو الحسن المرغيناني الحنفي^(٢) رحمه الله تعالى: (ثم يأتي الملتمزم وهو ما بين الحجر إلى الباب...)^(٣).

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (... أن يقف في الملتمزم وهو بين الركن والباب)^(٤).

وقال الإمام أبو الحسن المرادوي الحنبلي^(٥) رحمه الله (وقف في الملتمزم بين الركن والباب)^(٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... الملتمزم وهو بين الحجر الأسود والباب)^(٧).
وقال الإمام محمد الشوكاني: (فيه استحباب وضع الخد والصدر على البيت، وهو ما بين

(١) شرح فتح القدير لابن الهمام ٥٢١/٢.

(٢) هو الإمام أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، عالم ما وراء النهر، كان من أوعية العلم، أقر له أهل عصره بالفضل، والتقدم، فقد فاق شيوخه، وأقرانه، نشر المذهب الحنفي، توفي رحمه الله سنة ٥٩٣ هـ (سير أعلام النبلاء للذهبي ٢١/٢٣٢، الجواهر المضية للجبرتي ٢/٦٢٧، هدية العارفين للبغدادي ١/٧٠٢).

(٣) الهداية للمرغيناني ١/١٥١.

(٤) الأم للشافعي ٢/٢٤٣.

(٥) هو الإمام أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان بن أحمد بن محمد السعدي الصالحي المرادوي، ولد بمردا بفلسطين سنة ٨٧١ هـ، ونشأ بها، ثم رحل إلى الخليل، فاشتغل بالعلم، كان فقيهاً، حافظاً لفروع المذهب، انتهت إليه رئاسة المذهب، تولى القضاء فحسنت سيرته، وعظم أمره، توفي رحمه الله بصالحية دمشق سنة ٨٨٥ هـ. (شذرات الذهب لابن العماد ٧/٣٤٠، الضوء اللامع للسخاوي ٥/٢٢٥).

(٦) الإنصاف للمرادوي ٩/٢٦٦.

(٧) الفتاوى لابن تيمية ٢٦/١٤٢.

الركن و الباب ويقال له الملتزم^(١).

القول الثاني: الملتزم ما بين الركن والمقام، وإليه ذهب بعض أهل العلم^(٢)، وورد ذلك في بعض الروايات عن ابن عباس أنه قال: (ما بين الركن والمقام الملتزم)^(٣) لكن هذه الرواية قد بين الإمام أبو عمر بن عبد البر^(٤) رحمته الله أنها خطأ فقال: (رواية عبيد الله بن يحيى^(٥) عن أبيه^(٦): ما بين الركن والمقام الملتزم خطأ لم يتابعوا عليه، وأمر ابن وضاح^(٧) برده ما بين الركن

(١) نيل الأوطار للشوكاني ٩٨/٥.

(٢) التنف في الفتاوى للسغدي ٢٢٤/١.

(٣) تنوير الحوالك للسيوطي ٣٧١/١.

(٤) هو الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري الأندلسي القرطبي، ولد سنة ٣٦٨هـ وكان رحمه الله فقيهاً، حافظاً، عالماً بالقراءات، وبالحلاف، ويعلم الحديث والرجال، توفي رحمته الله سنة ٤٦٣هـ (البداية والنهاية لابن كثير ١٢/١٠٤، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٨/١٥٣، دول الإسلام للذهبي ١/٢٧٣).

(٥) هو أبو مروان عبيد الله بن يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس الليثي مولا هم، الأندلسي القرطبي، كان فقيهاً، كريماً، سمحاً، جواداً، كثير الصدقات والإحسان، عظيم الجاه والمال، مقدماً في الشورى، روى عن والده الإمام يحيى "الموطأ" وتفقه به، توفي في عشر التسعين بعد المائتين، شوهد يوم موته البواكي عليه من كل ضرب. (سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣/٥٣١).

(٦) هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس الليثي البربري الأندلسي القرطبي، ولد سنة ١٥٢هـ، فقيه الأندلس، كبير الشأن، عظيم الهيبة، ثقة، وكان متوسطاً في علم الحديث، روى عنه ولده أبو مروان عبيد الله، عرض عليه القضاء فرفضه، وكان أمير الأندلس لا يولي القضاء إلا من يشير به يحيى بن يحيى فكثرت لذلك تلاميذه، توفي ٢٣١هـ (سير أعلام النبلاء ١٠/٥١٩).

(٧) هو أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيغ المرواني القرطبي، مولى عبدالحمن الداخل، كان عالماً بالحديث، بصيراً بطرقه، وعلله، ولد سنة ١٩٩هـ، أخذ عن أصحاب مالك، والليث، نفع الله به أهل الأندلس، توفي سنة ٢٨٧هـ (سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣/٤٤٥، ميزان الاعتدال للذهبي ٦/٣٥٩).

والباب، وهو الصواب^(١).

القول الثالث: أن الملتزم ما بين الكعبة وزمزم، قال الشيخ أحمد الصاوي^(٢) رحمه الله:

(وقيل الملتزم: اسم للمكان الكائن بين الكعبة وزمزم)^(٣).

الترجيح:

الذي يترجح والعلم عند الله تعالى هو القول الأول الذي يحدد الملتزم بأنه المكان الذي

بين الركن الذي فيه الحجر الأسود، وباب الكعبة، وذلك لما يأتي:

أولاً: أن هذا القول هو قول الجماهير من أهل العلم رحمهم الله، إذ الخلاف هنا هو في

تحديد موقع الملتزم، وكثرة القائلين بذلك تسند هذا القول، فليس الخلاف في مسألة تعتمد

على النصوص الشرعية التي لا ينظر فيها إلى كثرة القائلين وإنما إلى دلالة تلك النصوص.

ثانياً: أن هذا القول هو المروي عن عبدالله بن عباس^(٤)، وهو من صحابة رسول الله

^(٥) فهو^(٦) ينقل ما كان معروفاً في عهد النبي^(٧)، ما روي عنه خلاف ذلك فهو

مردود عليه كما بين ذلك الإمام ابن عبدالبر^(٨).

ثالثاً: أن القائلين بخلاف ذلك لم يقدموا دليلاً من السنة أو الأثر أو حتى من أهل

التاريخ على ما ذكروه في تحديد الملتزم، مما يقتضي اللجوء في تحديده إلى قول حبر الأمة^(٩).

(١) الاستذكار لابن عبدالبر ١٣/٣٥٨، وعنه تنوير الحوالك للسيوطي ١/٣٧١، يقول الدكتور وصي الله

عباس: و لا داعي للتخطئة ما دامت الروايتان صحيحتين، فإن ما بين الركن والباب يمكن أن يعبر بها

بين الركن والمقام. المسجد الحرام تاريخه وأحكامه لوصي الله عباس ٣٦١.

(٢) هو الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد الصاوي الخلوئي المصري، ولد في صاء الحجر بمصر سنة ١١٧٥هـ،

أحد أئمة المالكية المتأخرين، توفي^(١٠) في المدينة النبوية سنة ١٢٤١هـ (شجرة النور الزكية لمخلوف

٣٦٤، هدية العارفين للبغدادي ١/١٨٤).

(٣) بلغة السالك للصاوي ١/٢٧٤.

المطلب الثاني

حدود الملتزم

إذا تقرر أن الملتزم هو ذلك المكان من الكعبة فيجدر التنبيه لبيان حدود الملتزم وأطواله وارتفاعه وينتظم ذلك في أربعة فروع وهي:

الفرع الأول

عرض الملتزم

القياسات المستخدمة في تحديد العرض أو الطول أو الارتفاع هي قياسات تختلف من عصر لآخر ولذا نجد أن الذين حددوا عرض الملتزم يقولون بتحديدته بما كان معروفاً لديهم من قياس، ففي الوقت الذي كان السائد فيه القياس بالأذرع قالوا إن الملتزم مقداره أربعة أذرع^(١).

وإذا كان الذراع قياس يدوي فإن هناك قياساً عن طريق الرجل وهو القياس بالخطوات، والملتزم بقياس الخطوات هو أربع خطوات.

أما قياسه بالأمتار وهو القياس المعمول به في هذه الأزمنة فهو نحو من مترين^(٢)، غير أن هناك من قال بأن الملتزم أكثر من مترين^(٣).

ويمكن الجمع بين هذين القياسين بأن القياس الأخير نظر إلى الملتزم من حيث الأسس

(١) أخبار مكة للأزرقي ١/٣٤٨، كشاف القناع للبهوتي ٢/٥١٣، المطلع للبعلي ٢٠٣، حاشية ابن قاسم على الروض المربع ٤/١٨٦.

(٢) تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً لمحمد عبدالغني ٤٦.

(٣) الكعبة المعظمة والحرمان الشريفان عمارة وتاريخاً لعبدالله كردي ١٣٠.

التي منها الشاذروان^(١)، بينما القياس الأول نظر إليه باعتبار حد الكعبة من غير الشاذروان، والذي يظهر لي أن الملتزم لا يزيد عن المترين فهو أقل منها.

الفرع الثاني

هل الحجر الأسود من الملتزم

مما سبق في تحديد الملتزم وأن القول الراجح في الملتزم هو ما بين الحجر الأسود والباب فإن الحجر لا يعد من الملتزم، ذلك أن العلماء في تعبيرهم في تحديد الملتزم عبروا بالظرف "بين" فالمكان الذي بينهما هو الذي يطلق عليه الملتزم، فهو مختص بذلك الاسم، كما أن الحجر الأسود مختص بهذا الاسم، ولذا فلا يطلق اسم الملتزم على الحجر الأسود فدل على أن كلاً منهما له اسم خاص، ومكان خاص، ولو كان تعبير أهل العلم رحمهم الله في تحديد الملتزم بكلمة "حتى" لكان هناك وجه بالقول بدخول الحجر الأسود في مسمى الملتزم.

الفرع الثالث

هل الباب من الملتزم

ما قيل في الحجر الأسود يقال في باب الكعبة أيضاً، فالباب لا يدخل من ضمن الملتزم،

(١) هو البناء السنم بأسفل جدار الكعبة مما يلي أرض المطاف ما عدا جهة الحطيم، وحقيقة الشاذروان أنه من أصل جدار الكعبة، وأنقصته قريش من عرض أساس الكعبة حين ظهر على وجه الأرض، وقيل إن عبدالله بن عباس رضي الله عنه بنى الشاذروان لحماية جدار الكعبة المشرفة من تسرب المياه إليها وربط حبال ستارة الكعبة في الحلقات المثبتة فيه لهذا الغرض، ولإبعاد أجساد الطائفين عن الاحتكاك بالستارة وجدار الكعبة كي لا تضرر أجسادهم في الازدحام، ولا يسرع التلف إلى ستارة الكعبة. تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً لمحمد عبدالغني ٥١.

فباب الكعبة بعرض متر وتسعين سنتيمتر^(١)، ولو أدخل هذا العرض مع الملتزم لأدى إلى أن يكون الملتزم قريباً من أربعة أمتار، وهذا ما لم يقل به أحد من أهل العلم، ومما يؤيد هذا القول أن من أهل العلم^(٢) من جعل الوقوف بالملتزم مسألة مستقلة، وجعل لباب الكعبة مسألة أخرى مما يوضح أن لكل منهما مكاناً خاصاً به، إذ لو كانا مكاناً واحداً لما أفرد لكل منهما حكماً.

وبهذا يتضح أن الملتزم يحده من الجنوب بالحجر الأسود، ومن الشمال باب الكعبة، وهما ليسا منه بل هما حد له من تلك الجهتين.

الضلع الرابع

ارتفاع الملتزم

لم يتكلم أهل العلم رحمهم الله عن ارتفاع الملتزم وهل له حد ينتهي إليه من ناحية الطول، ولهذا فهو راجع إلى طول الإنسان الذي يقف فيه، فكل ذلك المكان وما ارتفع منه يعد ملتزماً والله أعلم.

(١) تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً لمحمد إلياس . ٥٧ .

(٢) الهداية للمرغيناني / ١ / ١٥١ .

المبحث الرابع

فضل الملتزم والوقوف به

للملتزم والوقوف به من أجل الدعاء فيه فضل يدل على ذلك النصوص الواردة في هذا الشأن، وهذه النصوص جاءت على شكل أحاديث نبوية، وأثار عن بعض الصحابة رضي الله عنهم، ومقولات عن بعض السلف رحمهم الله، ولذا رأيت مناسبة جعل ما ورد في فضله تحت ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

الأحاديث النبوية

- (١) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما بين الركن والباب ملتزم، ما يدعو به صاحب حاجة إلا بريء) ^(١).
- (٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما بين الركن والباب ملتزم، من دعا

(١) رواه ابن عدي في الكامل عن عباد بن كثير، وقال في آخر ما رواه عنه: ولعباد بن كثير غير ما ذكرت من الحديث، ومقدار ما نقلت عنه عامته لا يتابع عليه، الكامل لابن عدي ٥/٥٤٢، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك، مجمع الفوائد للهيثمي ٣/٢٤٦، ولم أعثر عليه عند الطبراني في المطبوع، والمتقي في كنز العمال ١٢/٢٢١، وأورد هذا الحديث الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، ١/٤٦٨، رقم ٤٨٦٥، وقال: وقد روي الالتزام من فعله صلى الله عليه وسلم من طرق يقوي بعضها بعضاً، ولذلك أوردته في صحيح الجامع الصغير ٤٨٨٨، وخرجته في الصحيحة ٢١٣٨، وذكرت له شواهد موقوفة صحيحة عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم، وقال أيضاً: إسناده ضعيف جداً، سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥/١٧٢.

من ذي حاجة، أو ذي كربة، أو ذي غم فرج عنه بإذن الله^(١).

٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الملتمزم موضع يستجاب فيه الدعاء، وما دعا عبد الله فيه دعوة إلا استجابها)^(٢).

(١) شعب الإيمان للبيهقي، عبدالرزاق مقلوباً بإسناد أصح منه، تلخيص الحبير لابن حجر ٢/٢٨٨.

(٢) القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٥.

المطلب الثاني

الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم

- (١) عن محمد بن السائب عن أمه أن عائشة زوج النبي ﷺ أرسلت إلى أصحاب المصاييح، فأطفئوها، ثم طافت في ستر وحجاب، قالت: وطفت معها، فطافت ثلاثة أسابيع، كلما طافت سبعاً وقفت بين الحجر والباب تدعوان^(١).
- (٢) أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يلتزم ما بين الركن والباب، وكان يقول: (لا يلتزم ما بينهما أحد يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه)^(٢).
- (٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (من التزم الكعبة ودعا استجيب له)^(٣).
- (٤) عن مجاهد رضي الله عنه قال: (رأيت ابن عباس رضي الله عنهما وهو يستعيد ما بين الركن والباب)^(٤).

- (١) رواه الأزرق في أخبار مكة ١/ ٣٤٨، والفاكهي في أخبار مكة ١/ ١٦٣، القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٦، وقال وصي الله: إن شاء الله، وبركة أم السائب مجهولة، ولكن يحمل حديثها على الحسن؛ لأنها من التابعيات، ولحديثها شواهد. السجد الحرام تاريخه وأحكامه ٣٦١.
- (٢) رواه البيهقي موقفاً على ابن عباس باسناد ضعيف، قال النووي: وقد سبق مرات أن العلماء متفقون على التسامح في الأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال ونحوها مما ليس من الأحكام والله أعلم، المجموع للنووي ٨/ ٢٤٠.
- (٣) رواه الأزرق في أخبار مكة ١/ ٣٤٨، والفاكهي في أخبار مكة ١/ ١٦٨، وعنه القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٦.
- (٤) القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٦.

المطلب الثالث

مقولات السلف رحمهم الله

(١) قال الإمام الحسن البصري رضي الله عنه: (ما على وجه الأرض بلدة يستجاب فيها الدعاء في خمسة عشر موضعاً إلا مكة، أولها: جوف الكعبة، الدعاء فيه مستجاب، والدعاء عند الحجر ١ مستجاب، والدعاء خلف المقام ٢ مستجاب، والدعاء في الملتزم مستجاب، والدعاء عند بئر ٣ زمزم مستجاب، والدعاء عند المروة مستجاب، والدعاء بمنى مستجاب، والدعاء بين الصفا ٤ والمروة مستجاب، والدعاء بين الركن والمقام مستجاب، والدعاء بعرفات يوم عرفة للحاج ٥ مستجاب، والدعاء في المشعر الحرام مستجاب) فهذه خمسة عشر موضعاً فاغتنم الدعاء فيها فإنها المواضع التي لا يرد فيها الدعاء وهي المشاهد العظام التي يرجى فيها المغفرة^(١).

(٢) قال مجاهد رضي الله عنه: (ما بين الركن والباب يدعى الملتزم، ولا يقوم عبد عنده فيدعو الله عز وجل إلا رجوت أن يستجاب له)^(٢).

(٣) وعن عبدالله بن أبي سليمان مولى بني مخزوم قال: (طاف آدم عليه السلام حين نزل بالبيت سبعاً، ثم صلى تجاه الكعبة ركعتين، ثم أتى الملتزم...)^(٣).

(١) فضائل مكة للبصري ٦٥.

(٢) رواه الأزرق في أخبار مكة ١/٣٤٨، وعنه القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٦.

(٣) رواه الأزرق في أخبار مكة ١/٣٤٧، القرى لقاصد أم القرى للطبري ٣١٦، وقال وصي الله عباس: ورد في إلتزام آدم عليه السلام للكعبة روايات لم يصح منها شيء، وقال أيضاً: وهذا الأثر وإن كان صحيحاً إلى عبدالله بن سليمان إلا أنه لا يعدو أن يكون من الإسرائيليات، فإن عبدالله لم يسند إلى المعصوم عليه السلام، ولا طريق إلى معرفته إلا بخبر النبي صلى الله عليه وسلم، أما الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فهو ضعيف جداً. المسجد الحرام تاريخه وأحكامه ٣٦٣.

الفصل الثاني

حكم الوقوف في الملتزم، وبيان وقته

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : حكم الوقوف في الملتزم.

المبحث الثاني : زمن الوقوف بالملتزم.

المبحث الأول

حكم الوقوف في الملتزم

الوقوف في الملتزم للدعاء من المسائل التي اختلف العلماء رحمهم الله فيها، والخلاف دائر بين الجواز والاستحباب، وهذا المبحث يمكن جعله في أربعة مطالب وهي :

المطلب الأول

سبب الخلاف

يرى فضيلة الشيخ محمد العثيمين رحمته الله أن سبب خلاف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة عدم ورود ذلك عن النبي ﷺ حيث يقول: (وسبب الخلاف بين العلماء في هذا أنه لم ترد فيه سنة عن النبي ﷺ لكن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون ذلك عند القدوم)^(١) ولعله رحمه الله لم ير صحة ما ورد في ذلك عن النبي ﷺ.

كما يمكن إرجاع الخلاف في حكم الوقوف في الملتزم إلى الخلاف في المسألة الأصولية المتعلقة بحكم (قول الصحابي) إذ أن قول الصحابي من الأدلة المختلف في حكم الاستدلال بها^(٢) فمن قال باعتبار قول الصحابي دليلاً استدل به في هذا المسألة على الاستحباب، ومن لم يعتبره دليلاً لم يجعل ذلك مستحباً.

(١) الشرح المتع على زاد المستقنع لابن عثيمين ٧/٤٠٢.

(٢) روضة الناظر لابن قدامة ١/٤٠٣، أثر الأدلة المختلف فيها للبغا ٣٣٥.

المطلب الثاني

أقوال العلماء في حكم الوقوف

اختلف العلماء رحمهم الله في حكم الوقوف بالمنتزم على قولين :

القول الأول: أن الوقوف بالمنتزم من الأمور التي يستحب للمسلم الإتيان بها، وهو قول الجماهير من العلماء، روي ذلك عن عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر، وعروة بن الزبير، وأم المؤمنين عائشة^(١) رضي الله عنها، وهو قول طاووس^(٢)، ومجاهد، وأيوب^(٣) وهو مذهب الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧) رحم الله الجميع.

(١) أخبار مكة للأزرقي ١/٣٤٨، أخبار مكة للفاكهي ١/١٦٣.

(٢) هو أبو عبدالرحمن طاووس بن كيسان الفارسي ثم اليمني، ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه، كان فقيهاً، قدوة، عالم اليمن، قال عنه ابن عباس رضي الله عنه: "إني لأظن طاووساً من أهل الجنة" لازم ابن عباس مدة، كان من عباد اليمن، ومن سادات التابعين، ذكر ابن حبان بأنه مستجاب الدعوة، توفي بمكة في الحج سنة ١٠٥هـ، وله بضع وتسعون سنة (الطبقات لابن سعد ٥/٥٣٧، سير أعلام النبلاء للذهبي ٥/٣٨).

(٣) المصنف لعبدالرزاق الصنعاني ٥/٧٦، ٧٥، ٧٤.

(٤) التتف في الفتاوى للسغدري ١/٢٢٤، حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/٢٩٩.

(٥) مواهب الجليل للحطاب ٣/١١٢، التاج والإكليل ٣/١١٢، شرح الزرقاني ٢/٥٣١، بلغة السالك للساوي ١/٢٧٤.

(٦) التنبيه للشيرازي ٢٤٤، العزيز شرح الوجيز للرافعي ٣/٤٤٩، المجموع للنووي ٨/٢٣٩، روضة الطالبين للنووي ٣/١١٨، نهاية المحتاج للرملي ٣/٣١٧، حاشية الشرواني ٥/١٦٩.

(٧) الكافي للموفق ابن قدامة ١/٤٥٥، الشرح الكبير لابن قدامة ٩/٢٦٧، الإنصاف للمرداوي ٩/١٠٠،

المتع شرح المقنع للتونخي ٢/٤٧٤، العمدة للموفق ١/٤٤، أخصر المختصرات ١٥٧، المبدع لابن

مفلح ٣/٢٥٧.

فمن مجاهد قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: هذا الملتزم بين الركن والباب^(١)، وعن ابن جريج قال: حدثت عن ابن عمر أنه كان يتعوذ بين الركن والباب، وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يلزق ظهره وجبينه بالبيت^(٢)، ومر مجاهد على رجل قائم يدعو بين الركن والباب فمسه بيده، وقال: الزم، الزم^(٣)، وورد عن مجاهد أنه قال: ما بين الركن والباب ملتزم^(٤)، وكان طاووس يتعوذ بين الركن والباب^(٥)، وعن معمر قال: رأيت أيوب يلصق بالبيت صدره ويديه^(٦).

قال الشيخ أبو الحسن علي المرغيباني الحنفي رحمته الله: (ويستحب أن يأتي الباب، ويقبل العتبة^(٧))، ثم يأتي الملتزم وهو ما بين الحجر إلى الباب^(٨).

(١) رواه عبدالرزاق في مصنفه ٧٦/٥، والأزرقي في أخبار مكة ٣٤٧/١، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٠، وقال محققه: إسناده ضعيف، قال النووي رحمته الله: رواه البيهقي موقوفاً على ابن عباس بإسناد ضعيف والله أعلم. وقد سبق مرات أن العلماء متفقون على التسامح في الأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال ونحوها، مما ليس من الأحكام، والله أعلم، المجموع للنووي ٨/٢٤٠، وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله: رواه عبدالرزاق مقلوباً بإسناد أصح منه، تلخيص الحبير لابن حجر ٢/٢٨٨، وحسنه الألباني بطرقه في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ٢١٣٨، ومن صح عنه أنه كان يفعل ذلك ابن عباس.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف ٧٦/٥، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٤، وقال محققه: إسناده حسن.

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ٧٦/٥، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٧، وقد أورد الفاكهي عن مجاهد غير هذا الأثر، وقال محققه: إسناده صحيح.

(٤) رواه الأزرقي في أخبار مكة ١/٣٤٥، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٠، وقال محققه: إسناده حسن.

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف ٥/٧٤، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٥، وقال محققه: إسناده ضعيف.

(٦) المصنف لعبدالرزاق الصنعاني ٥/٧٤.

(٧) قد سبق أنه لا يشرع غير تقبيل الحجر الأسود ص ٢٠.

(٨) الهداية للمرغيباني ١/١٥١.

حكم الوقوف في الملتزم، وبيان وقته

وقال الشيخ شهاب الدين القرافي المالكي رحمته الله نقلاً عن أحد الإئمة: (... ويستحب له إذا فرغ من طوافه، ودعائه أن يقف بالملتزم للدعاء، قال مالك: ذلك واسع) (١).

وقال الإمام الشافعي رحمته الله: (وأحب له إذا ودع البيت أن يقف في الملتزم...) (٢).

وقال الإمام الموفق ابن قدامة الحنبلي رحمته الله: (ويستحب أن يقف المودع في الملتزم وهو ما بين الركن والباب فيلتزمه...) (٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (وإن أحب أن يأتي الملتزم - وهو ما بين الحجر الأسود والباب - فيضع عليه صدره ووجهه، وذراعيه، وكفيه، ويدعو، ويسأل الله حاجته فعل ذلك) (٤).

وقال الشيخ محمد العثيمين رحمته الله: (وعلى هذا فالالتزام لا بأس به ما لم يكن فيه أذية وضيق) (٥).

القول الثاني: أن الوقوف بالملتزم غير مشروع، وهو مروى عن ابن عمر، وأبي هريرة، وجابر، وأبي سعيد رضي الله عنه (٦)، وإليه ذهب، الحارث بن عبدالله (٧)،

(١) الذخيرة للقرافي ٣/٢٤٧.

(٢) الأم للشافعي ٢/٢٤٣.

(٣) المغني للموفق ابن قدامة ٥/٣٤٢.

(٤) الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٦/١٤٢.

(٥) الشرح الممتع ٧/٤٠٣.

(٦) المصنف لعبدالرزاق الصنعاني ٥/٧٣.

(٧) هو الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة المخزومي المعروف بقباع، سمي بذلك لأنه رأى ميكال بالبصرة

فقال: إن هذا القباع صالح، كان خطيباً بليغاً، ديناً، أمه أم ولد من الحبشة، ولاءه عبدالله بن الزبير رضي الله عنه

البصرة، وكانت ولايته سنة واحدة، توفي سنة ٨٢هـ (الطبقات لابن سعد ٥/٢٨، البداية والنهاية لابن

كثير ١٢/٣١٦، سير أعلام النبلاء للذهبي ٤/١٨١).

وعطاء^(١) رحمهم الله^(٢).

قال عطاء رضي الله عنه لم يكن النبي ﷺ يتعوذ، ولم أر أبا هريرة، ولا جابراً، ولا أبا سعيد، ولا ابن عمر يلتزم أحد منهم البيت^(٣)، وعندما تعوذ عبد الملك بن مروان بالبيت، قال له الحارث: أتدري يا أمير المؤمنين من أول من صنع هذا؟ قال: لا، قال: عجائز قومك، عجائز قريش^(٤) وعن أيوب^(٥) عن نافع أن ابن عمر كان لا يلزم شيئاً من البيت^(٦).

(١) هو أبو محمد عطاء بن أبي رباح "واسم أبيه (أسلم)" الفهري مولا هم، ولد لعامين خلون من خلافة عثمان رضي الله عنه، أحد كبار التابعين الثقات، ما بقي أحد في زمانه أعلم بالمناسك منه، فكان ينادي منادي بني أمية في أيام منى: لا يفتي الناس في الحج إلا عطاء، كان المسجد فراش عطاء عشرين سنة، كان من أحسن الناس صلاة، توفي سنة ١١٤ هـ، وله ٨٨ سنة. (الطبقات لابن سعد ٤٦٧/٥، البداية والنهاية لابن كثير ٦٩/١٣، سير أعلام النبلاء للذهبي ٧٨/٥).

(٢) المصنف لعبدالرزاق الصنعاني ٧٣/٥.

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ٧٣/٥، والفاكهي في أخبار مكة ١٦٦/١، وقال محققه: شيخ المصنف لم نجده، وبقية رجاله ثقات ... وسند عبدالرزاق صحيح.

(٤) رواه عبدالرزاق في المصنف ٧٣/٥، والفاكهي في أخبار مكة ١٧٦/١، وقال محققه: شيخ المصنف لم نقف عليه.

(٥) هو أبو بكر أيوب بن كيسان العنزلي مولا هم المشهور بالسختياني، ولد في العام الذي توفي فيه ابن عباس رضي الله عنه سنة ٦٨ هـ، كان فقيهاً، ثبتاً في الحديث، حجة، عدلاً، إذا ذكر له حديث رسول الله ﷺ بكى حتى يرحمه أصحابه، قال عنه هشام بن عروة: ما رأيت بالبصرة مثل أيوب، توفي بها سنة ١٣١ هـ، وله ٦٣ سنة. (حلية الأولياء للأصفهاني ٢/٣، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٥/٦).

(٦) رواه عبدالرزاق في المصنف ٧٦/٥، والفاكهي في أخبار مكة ١٧٦/١، وقال محققه: إسناده صحيح، وأورد الفاكهي كذلك عن عطاء أنه طاف مع ابن عمر رضي الله عنه غير مرة فلم أره ساعة قط فعل ذلك في ليل أو نهار ١٧٧/١، وقال محققه: إسناده حسن.

المطلب الثالث

أدلة القولين

أدلة القول الأول: (الوقوف بالملتزم مستحب)

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

(١) عن عبدالرحمن بن أبي صفوان رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله ﷺ بين الحجر والباب، واضعاً وجهه على البيت) ^(١).

(٢) عن عبدالرحمن بن أبي صفوان رضي الله عنه، قال: (لما فتح رسول الله ﷺ مكة، قلت: لألبسن ثيابي، وكانت داري على الطريق، فلأنظرن كيف يصنع رسول الله ﷺ، فانطلقت، فرأيت رسول الله ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه، وقد استلموا الركن من الباب إلى الحطيم، ووضعوا خدودهم على البيت، ورسول الله ﷺ وسطهم) ^(٢).

(١) رواه الإمام أحمد، الموسوعة الحديثية، مسند الإمام أحمد ٣١٨ / ٢، قال محققوا الكتاب: إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، الموسوعة الحديثية، مسند الإمام أحمد ٣١٨ / ٢٤، والبيهقي، كتاب الحج، باب الملتزم، السنن الكبرى للبيهقي ٩٢ / ٥.

(٢) رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الملتزم، سنن أبي داود ١٨١ / ٢، والبيهقي في شعب الإيثار ٤٥٦ / ٣، وقال الإمام النووي: وهذا الإسناد ضعيف؛ لأن يزيد ضعيف، المجموع للنووي ٢٤٠ / ٨، وقال الإمام الشوكاني: في إسناده يزيد بن أبي زياد، ولا يحتج بحديثه نيل الأوطار ٩٧ / ٥، وقال الألباني: ضعيف، ضعيف سنن أبي داود ١٨٧، وقال محققا زاد المعاد: وفي سننه يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات، ويشهد له ما بعده فيتقوى، زاد المعاد ٢٩٨ / ٢، وقال وصي الله عباس: إسناده ضعيف؛ لأجل يزيد بن أبي زياد فإنه ضعيف، ولكنه شاهد لما سبق، وهو شاهد لهذا فيكون حسناً لغيره. المسجد الحرام تاريخه وأحكامه لوصي الله عباس ٣٦٠.

فهذان الحديثان فيهما استحباب وضع الخد والصدر على البيت، وهو ما بين الركن والباب، والذي يطلق عليه الملتزم^(١).

(٣) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: (طفت مع عبدالله، فلما حاذى دبر الكعبة قلت: ألا تتعوذ؟ قال: نعوذ بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحجر، فقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا، وبسطها بسطاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله)^(٢).

(٤) أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن ما بين الحجر لا يقوم فيه إنسان فيدعو بشيء إلا رأى في حاجته بعض الذي يجب)^(٣).

(١) عون المعبود للعظيم آبادي ٢٥٣/٥.

(٢) رواه الأزرقي في أخبار مكة ٣٤٨/١، والفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٢، وقال محققه: إسناده مرسل، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب الملتزم سنن ابن ماجه ٢/٩٨٧، وأبو داود في كتاب المناسك، باب الملتزم، سنن أبي داود ٢/١٨١، والبيهقي، كتاب الحج، باب الملتزم، السنن الكبرى للبيهقي ٥/٩٢، وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: ضعيف، البداية والنهاية لابن كثير ٧/٦٦٣، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ويؤيده ما رواه عبدالرزاق عن ابن جريج، تلخيص الحبير لابن حجر ٢/٢٨٨، ونصب الراية للزيلعي ٣/٩١، وقال النووي: وهذا الإسناد ضعيف؛ لأن فيه المثني بن الصباح ضعيف، المجموع للنووي ٨/٢٤٠، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ١٧٨، وقال محققا زاد المعاد: وفي سننه المثني ابن الصباح، وهو ضعيف، لكنه ينجز بها قبله، زاد المعاد ٢/٢٩٨، وقال وصي الله: إسناده صحيح من طريق ابن التيمي، ويزيد قوة من طريق المثني بن الصباح، وابن جريج. المسجد الحرام تاريخه وأحكامه لوصي الله عباس ٣٦٠.

(٣) رواه الفاكهي في أخبار مكة ١/١٦٥، وقال محققه: إسناده حسن، وأورد الألباني قريباً منه ونصه "ما بين الركن والمقام ملتزم ما يدعوه به صاحب عاهة إلا بريء" وقال: إسناده ضعيف جداً، سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥/١٧٢.

(٥) قال مجاهد رضي الله عنه: إن عبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر كانوا إذا قضاوا طوافهم فأرادوا أن يخرجوا استعاذوا بين الركن والباب، أو بين الحجر والباب^(١).
فمن هذه الآثار يظهر أن الالتزام والدعاء في الملتزم ثابت عن النبي ﷺ وأن تعيينه ما بين الباب والركن الأسود، فقد كانوا يعرفون الملتزم بهذا المكان، وكانوا يلتزمون فيه، ويدعون الله تعالى، ويتعوذون هناك^(٢).

ادلة القول الثاني : (أن الوقوف بالملتزم غير مشروع)

استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- (١) أن الوقوف في الملتزم لم يكن معمولاً به في عهد النبي ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم أجمعين؛ ولهذا قال الحارث: إن هذا الشيء أمر محدث من قبل العجائز^(٣).
- (٢) أن عبدالله بن سعد بن حيشمة كان جالساً إذ جاء رجل فطاف بالبيت فركع ركعتين بفناء البيت، فلما فرغ قام فالتزم البيت، فلما رآه قال: هذا ما أحدثتم لم نكن نفعله، ثم قال: ما رضي حتى يضربها بأسته^(٤).

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٩٣/٤.

(٢) المسجد الحرام تاريخه وأحكامه لوصي الله عباس ٣٦١.

(٣) ينظر ص ٥٦.

(٤) مجمع الزوائد للهيتمي ٢٤٦/٣.

المطلب الرابع

الترجيح

من خلال ما تقدم من الأقوال، والأدلة في هذه المسألة يترجح عندي والعلم عند الله تعالى القول بمشروعية الوقوف في الملتزم من أجل الدعاء فيه، وسبب ترجيح هذا القول لما يأتي:

أولاً: كثرة الأدلة سواء كانت من السنة أو الأثر، وإن كان فيها مقالاً، إلا أنه يعضد بعضها بعضاً، فترقى لدرجة الحسن، وفضائل الأعمال يؤخذ فيها بالضعيف بشروط محددة، فهذه الأحاديث بهذه الطرق تكون دليلاً في استحباب الوقوف بالملتزم.

ثانياً: أن الذين لم يقولوا بالاستحباب بمنزلة النافي، والذين يقولون باستحباب الوقوف به بمنزلة المثبت، والمثبت مقدم على النافي^(١).

ثالثاً: أن أثر المغيرة ليس في الملتزم الذي هو بين الحجر الأسود والباب الموجود الآن، وإنما المقصود به هو المكان الذي بين الركن اليماني والباب الذي أغلق عند بناء قريش فهذا غير موجود الآن وكان يسمى المستجار^(٢)، ولهذا ورد أن ابن الزبير مر على ابن عباس رضي الله عنه بين الباب الركن الأسود، وقال: ليس ههنا الملتزم. الملتزم دبر البيت، فقال ابن عباس: هناك ملتزم عجائز قريش^(٣).

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ١٧١ / ٥.

(٢) ينظر ص ٣٥.

(٣) رواه الأزرق في أخبار مكة ٣٤٦ / ١، وقال وصي الله عباس: فهذا ليس بصحيح عنهما، بل إسناده ضعيف جداً، فإن فيه راوياً متروكاً متهماً بالكذب، وهو عبدالعزيز بن عمران الأغر بن أبي ثابت. المسجد الحرام تاريخه وأحكامه ٣٦٢.

إذا تقرر أن الوقوف في الملتزم مشروع لأجل الدعاء فيه، والتضرع إلى الله بسكب العبرات فيه، والخضوع له سبحانه، فإن هنا مسائل متعلقة بهذا الحكم، وهي كما يلي:

المسألة الأولى: تحري الدعاء عنده وتكراره:

لم يتطرق القائلون باستحباب الوقوف إلى هذه المسألة، ولكن لا يظهر لي أن هناك ما يمنع من تكرار الوقوف به، وتحري الدعاء عنده، ما دام أنه من الأماكن التي يستجاب فيها الدعاء، لاسيما وأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كررت ذلك ثلاث مرات في ليلة واحدة، فكانت تقف فيه بعد انتهائها من كل سبعة أشواط كما تقدم ذلك^(١).

المسألة الثانية: هل النساء مثل الرجال:

ليس هناك ما يمنع من استحباب الوقوف في الملتزم للنساء، فهن شقائق الرجال، وما كان مستحباً في جانب الرجال فهو مستحب في جانبهن، إلا أن يكون هناك دليل يخص الرجال دون النساء، ولا دليل بل ورد فعل ذلك عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ومعها غيرها، ولذا فللمرأة أن تقف في الملتزم، لكن إذا ترتب على ذلك مضايقة الرجال ومزاحمتهم، أو تكشفها فلا يجوز لها فعل أمر مستحب يترتب عليه وقوعها في محذور شرعي، لاسيما وأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها جاءت في الليل، وطلبت أن يتم إطفاء السرج حتى لا يؤدي وقوفها إلى إبداء شيء منها، وقد ذكر بعض الفقهاء أنه ليس للمرأة أن تزاحم الرجال لتقبيل الحجر الأسود واستلامه أو غيرها من المناسك إلا عند خلو المطاف سواء في الليل أم النهار، لما قد يترتب على ذلك من إلحاق الضرر بهن أو تضرر الرجال بهن^(٢).

(١) ينظر ص ٤٧.

(٢) المجموع للنووي ٤٧/٨، كشاف القناع للبهوتي ٤٧٧/٢.

المسألة الثالثة: إذا ترتب على الالتزام لمس للنساء:

لا ينبغي للنساء مزاحمة الرجال بل ينبغي هن الابتعاد عنهم، ولهذا ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت تطوف معتزلة الرجال ولا تخالطهم، ولما قالت لها امرأة: انطلقني نستلم يا أم المؤمنين، قالت رضي الله عنها: انطلقني عنك، وأبت^(١).

لكن لو أن امرأة أو أكثر أرادت الوقوف في الملتزم رغم وجود الرجال، فما حكم وقوف الرجل إذا ترتب على هذا الوقوف أن يمس جسده شيئاً من جسد تلك المرأة؟

على الرجل ترك الالتزام واجتنابه إذا كان يترتب عليه محذور شرعي كملامسة النساء، لما في ذلك من تعرضه للفتنة، ولأن النساء ضعيفات، والرسول صلى الله عليه وسلم قد أمر عمر بن الخطاب بعدم إيذاء الآخرين عند استلام الحجر الأسود عند الطواف حين قال له: (يا عمر إنك رجل قوي، لا تزاحم على الحجر، فتؤذي الضعيف، إن وجدت خلوة فاستلمه، وإلا فاستقبله فهلل وكبر)^(٢) واستلام الحجر في الطواف أكد من التزام الملتزم، والله سبحانه وتعالى إذا علم حسن النية من المسلم وحرصه على الإتيان بهذا الأمر المستحب لولا وجود مثل هذا العائق فإن الله تعالى سوف يثيبه، ويكتب له هذا الأجر وإن لم يقم بهذا العمل.

(١) رواه البخاري، كتاب الحج، باب طواف النساء مع الرجال ١٦٣/٢.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف ٣٦/٥، والإمام أحمد في المسند ١/٣٢١، والبيهقي في السنن ٨٠/٥، وقال محققوا المسند: حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الشيخ بمكة، وقد سماه سفيان بن عيينة: عبدالرحمن بن نافع بن عبدالحارث، المسند ١/٣٢١.

المبحث الثاني

زمن الوقوف بالملتزم

إذا تقرر أن الوقوف في الملتزم من أجل الدعاء من الأمور المشروعة، فما هو وقت الالتزام، وهنا مطلبان تتعلق بوقت الوقوف في الملتزم:

المطلب الأول

هل الوقوف في الملتزم خاص بطواف الوداع

اختلف أهل العلم رحمهم الله في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن الوقوف في الملتزم ليس خاصاً بطواف الوداع، وهو قول المالكية^(١)، والبعض من الشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣)، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤)، وتلميذه العلامة ابن القيم^(٥) رحمهم الله.

قال الشيخ أحمد الدردير المالكي رحمته الله عند ذكره لطواف القدوم: (ونذب وقوف بالملتزم بعد الطواف وركعتيه)^(٦).

(١) الذخيرة للقرافي ٣/٢٤٧، حاشية الدسوقي ٢/٤٢.

(٢) الحاوي الكبير للماوردي ٤/١٥٤.

(٣) المبدع لابن مفلح ٣/٢٢٣، الفروع لابن مفلح ٣/٣٧٢.

(٤) الفتاوى لابن تيمية ٢٦/١٤٢.

(٥) زاد المعاد لابن القيم ٢/٢٩٨.

(٦) الشرح الكبير للدردير ٢/٤٢.

وقال الإمام الماوردي الشافعي رحمته الله عند الحديث عن طواف القدوم: (فإذا فرغ من ركعتي الطواف، عاد إلى الحجر فاستلمه ... ويستحب أن يأتي الملتزم فيدعو عنده)^(١).

وقال الشيخ ابن مفلح الحنبلي رحمه الله أثناء حديثه عن طواف العمرة للمتمتع، وطواف القدوم إذا كان مفرداً أو قارناً: (وفي أسباب الهداية أنه يأتي الملتزم قبلهما)^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (وله أن يفعل ذلك قبل طواف الوداع، فإن هذا الالتزام لا فرق بين أن يكون حال الوداع أو غيره، والصحابة كانوا يفعلون ذلك حين يدخلون مكة)^(٣).

وقال الإمام ابن قيم الجوزية رحمته الله بعد سياقه حديث عمرو بن شعيب: (فهذا يحتمل أن يكون في وقت الوداع، وأن يكون في غيره، لكن قال مجاهد، والشافعي بعده وغيرهما: أنه يستحب أن يقف في الملتزم بعد طواف الوداع)^(٤).

القول الثاني: أن الوقوف في الملتزم يكون في طواف الوداع، وهو مذهب الحنفية^(٥)، الشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧) رحمهم الله.

(١) الحاوي للماوردي ٤/ ١٥٤، ينظر المجموع للنووي ٨/ ٩١.

(٢) المبدع لابن مفلح ٣/ ٢٢٣.

(٣) الفتاوى لابن تيمية ٢٦/ ١٤٢.

(٤) زاد المعاد لابن القيم ٢/ ٢٩٨.

(٥) المبسوط للسرخسي ٤/ ٢٤، تحفة الفقهاء للسمرقندي ١/ ٤١٠، شرح فتح القدير لابن الهمام ٢/ ٥١٧، حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/ ٤٩٩.

(٦) التنبيه للشيرازي ٢٤٤، البيان للعمrani ٤/ ٣٧٠، المجموع للنووي ٨/ ٩١، ٢٣٩، مغني المحتاج للشربيني ١/ ٦٨٥، نهاية المحتاج للرمللي ٣/ ٣١٧، حاشية ابن القاسم العبادي ٥/ ٢٥٠.

(٧) المغني للموفق ابن قدامة ٥/ ٣٤٢، الكافي للموفق ابن قدامة ٢/ ٤٥٦، المحرر في الفقه لابن تيمية ١/ ٢٤٨، الروض المربع بحاشية ابن قاسم ٤/ ١٨٦، أخصر المختصرات لابن بلبان ١٥٧.

حكم الوقوف في الملتزم، وبيان وقته

قال الإمام علاء الدين الكاساني الحنفي رحمته الله: (وذكر الطحاوي في مختصره عن أبي حنيفة أنه إذا فرغ من طواف الصدر^(١) يأتي المقام فيصلي عنده ركعتين، ثم يأتي زمزم فيشرب من مائها، ويصب على وجهه ورأسه ثم يأتي الملتزم)^(٢).

وقال الإمام الشيرازي الشافعي رحمته الله: (فإذا فرغ من طواف الوداع فالمستحب أن يقف في الملتزم وهو ما بين الركن والباب)^(٣).

وقال علاء الدين المرادوي الحنبلي رحمته الله: (قوله: (وإذا فرغ من الوداع، وقف في الملتزم بين الركن والباب، وهذا بلا نزاع بين الأصحاب)^(٤)).

الترجيح:

من خلال ما تقدم من الأقوال، والأدلة في هذه المسألة يترجح عندي والعلم عند الله تعالى القول بأن الوقوف في الملتزم ليس خاصاً بطواف الوداع بل هو عام في كل طواف، كما أنه عام في كل وقت، والسبب في ترجيح هذا القول ما يأتي:

- (١) الحديث الذي يرويه أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما بين الركن والباب ملتزم، من دعا من ذي حاجة، أو ذي كربة، أو ذي غم فرج عنه بإذن الله)^(٥).
- (٢) ما كانت تفعله أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من طوافها لغير الوداع ووقوفها في الملتزم بعد كل انتهاء من سبعة أشواط^(٦).

(١) هو طواف الوداع قال المرغيناني: (وهذا طواف الصدر، ويسمى طواف الوداع، وطواف آخر عهده بالبيت؛ لأنه يودع البيت ويصدر به) الهداية ١/ ١٥٠.

(٢) بدائع الصنائع للكاساني ٢/ ١٦٠.

(٣) المهذب للشيرازي ١/ ٢٣٩، ينظر العزيز شرح الوجيز للرافعي ٣/ ٤٤٩، ونهاية المحتاج للرمل ٣/ ٣١٧.

(٤) الإنصاف للمرادوي ٩/ ٢٦٦.

(٥) تقدم تخريجه ص ٤٦.

(٦) ينظر ص ٤٧.

المطلب الثاني

هل الوقوف قبل ركعتي الطواف أم بعدها؟

من قال بأن الوقوف بالملتزم خاص بالطواف، فهل يكون الوقوف بعد الطواف مباشرة، أو أنه يصلي ركعتي الطواف أولاً، ثم يذهب للملتزم للوقوف به، اختلفوا رحمهم الله تعالى في ذلك على أربعة أقوال :

القول الأول: أن الوقوف في الملتزم يكون بعد ركعتي الطواف وقبل الشرب من زمزم، وهو قول المالكية^(١)، الشافعية^(٢) رحمهم الله .

قال الشيخ أحمد الدردير المالكي رحمته الله: (ونذب دعاء بالملتزم بعد الطواف وركعتيه، وهو ما بين الباب والحجر الأسود من الحائط فيلتزمه، ويعتقه، واضعاً صدره، ووجهه وذراعيه عليه، باسطاً كفيه، ويسمى بالخطيم)^(٣).

وقال الشيخ محمد الشربيني الشافعي رحمته الله: (ولا يمكث بعده ويعد ركعتيه وبعد الدعاء المحبوب عقبه عند الملتزم، وإتيان زمزم والشرب من مائها)^(٤) والمراد من هذا النص أن الذي يطوف طواف الوداع ثم يصلي الركعتين ثم يقف بالملتزم لا يمكث في مكة بل عليه مغادرتها بعد هذا الطواف وتوابعه.

وقال النووي رحمته الله: (وقال ابن جرير الطبري: يطوف ثم يصلي ركعتيه، ثم يأتي الملتزم ثم يعود للحجر فيستلمه ثم يخرج إلى الصفا)^(٥).

(١) حاشية الدسوقي ٤٢/٢.

(٢) المجموع للنووي ٨/٢٣٩، الغرر البهية للأنصاري ٤/٢٥٧، حاشية الشرواني ٥/١٦٩.

(٣) الشرح الكبير للدردير ٤٢/٢.

(٤) مغني المحتاج للشربيني ١/٦٨٥.

(٥) المجموع للنووي ٨/٩١.

القول الثاني: أن التزام الملتزم يكون بعد ركعتي الطواف وبعد الشرب من زمزم، وهو قول مجاهد^(١)، والأصح عند الحنفية^(٢)، رحمهم الله .

فقد قال مجاهد: تطوف بالبيت سبعمائة، وتصلي ركعتين خلف المقام، ثم تأتي زمزم فتشرب من مائها، ثم تأتي الملتزم ما بين الحجر والباب فتستلم ثم تدعو...^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن المرغيناني الحنفي رحمته الله: (ويصلي ركعتي الطواف بعده لما قدمنا، ثم يأتي زمزم، ويشرب من مائها... ثم يأتي الملتزم)^(٤).

القول الثالث: أن التزام الملتزم يكون قبل ركعتي الطواف، وهو قول لبعض الحنفية^(٥)، وبعض الشافعية^(٦)، وبعض الحنابلة^(٧) رحمهم الله .

قال الشيخ محمد بن عابدين الحنفي رحمته الله: (وقيل يأتي الملتزم، ثم يصلي، ثم يأتي زمزم، ثم يعود إلى الحجر ذكره السروجي اهـ، والثاني هو الأسهل والأفضل وعليه العمل شرح اللباب، وما ذكره الشارح مخالف للقولين ظاهراً لكن الواو لا تقتضي الترتيب فيحمل على القول الأول)^(٨).

(١) المغني للموفق ابن قدامة ٣٤٢/٥.

(٢) الاختيار للموصلي ١/١٥٥، شرح فتح القدير لابن الهمام ٢/٥١٧، العناية للبارقي ٢/٥١٦، حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/٥٢٤.

(٣) المغني للموفق ابن قدامة ٣٤٢/٥.

(٤) الهداية للمرغيناني ١/١٥١.

(٥) حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/٤٩٩.

(٦) حاشية العبادي ٥/٣٦٩.

(٧) الإنصاف للمرداوي ٩/١٢٤.

(٨) حاشية رد المحتار لابن عابدين ٢/٤٩٩.

وقال العلامة محي الدين النووي الشافعي رحمته الله: (و ذكر الغزالي في الإحياء: أنه يأتي الملتزم إذا فرغ من الطواف قبل ركعته ثم يصليهما)^(١).

وقال العلامة علاء الدين المرادوي الحنبلي رحمته الله: (وفي كتاب أسباب الهداية لابن الجوزي: يأتي الملتزم قبل صلاة ركعتين)^(٢).

القول الرابع: التفريق بين الطواف الذي يعقبه سعي، والذي لا يعقبه سعي، فإن كان يعقب الطواف سعي فلا يأتي الملتزم إلا بعد الانتهاء من السعي وهو قول لبعض الشافعية^(٣).
جاء في حاشية ابن قاسم العبادي: (ولا يأتي الملتزم ولا الميزاب لا بعد الركعتين، ولا قبلهما إذا كان سعي، فيخرج له عقب ذلك من باب الصفا ندباً)^(٤).
الأدلة:

لم أعر على أدلة لكل هذه الأقوال غير أن أصحاب القول الأول استدلوا بأن الأكمل في ركعتي الطواف أن تكون عقب الطواف نفسه بحيث لا يكون بينهما فاصل، فلو ذهب للملتزم عقب طوافه للزم منه التأخر في أداء الركعتين وعدم اتصالها بالطواف^(٥).
كما أن أصحاب القول الثالث استدلوا بأن الإتيان للملتزم بعد الركعتين هو الأسهل والأفضل وعليه العمل، ولأن العطف بالواو لا يقتضي الترتيب.
ولعل الأمر فيه متسع فالتأنيف يفعل الأسهل له، فإن تيسير له أن يكون بعد ركعتي

(١) المجموع للنووي ٩١ / ٨.

(٢) الإنصاف للمرادوي ١٢٤ / ٩.

(٣) حاشية العبادي ٣٦٩ / ٥.

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق.

الطواف فعل حتى لا يكون هناك فاصل بين الطواف وركعتيه، وإن رأى أن الأمر يشق عليه لوجود زحام في الطواف وقف بعد انتهائه من طوافه في الملتزم ثم خرج من الطواف متجهاً إلى المقام أو غيره من الأمكنة لأداء ركعتي الطواف، والذي فرق بين الطواف الذي يكون عقبه سعي وبين الطواف الذي ليس عقبه سعي ألحق بالمدوع المشقة، فإن وقوفه في الملتزم بعد الذهاب للسعي فيه مشقة عليه إذ يترتب عليه ذهابه إلى المسعى ثم العود إلى الكعبة للوقوف في الملتزم، وعلى كل فليقدم الطائف فعل الأسهل في حقه إذ لا دليل على الترتيب وبالله التوفيق.

الفصل الثالث

صفة الوقوف في الملتمزم، والدعاء فيه،

وآدابه، وضوابطه

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: صفة الوقوف في الملتمزم.

المبحث الثاني: صفة الدعاء في الملتمزم.

المبحث الثالث: آداب الدعاء في الملتمزم.

المبحث الرابع: ضوابط الدعاء في الملتمزم.

المبحث الأول

صفة الوقوف في الملتزم

الصفة التي يكون عليها الوقوف في الملتزم من أجل الدعاء فيه هي أن يلصق بدنه وصدرة بحائط البيت، ويسط يديه على الجدار فيجعل اليمنى مما يلي الباب، واليسرى مما يلي الحجر الأسود، وهذا الوقوف بهذه الصفة يكاد أن يكون عند جميع من ذكر استحباب أو إباحة التزام الملتزم، وهذه بعض نصوصهم الدالة على هذه الصفة^(١).

قال الإمام أبو الحسن المرغيناني الحنفي رحمته الله: (فيضع صدره، ووجهه عليه، ويتشبث بالأستار ساعة)^(٢).

وقال الشيخ أحمد الدردير المالكي رحمته الله: (فيلتزمه، ويعتقه، واضعاً صدره، ووجهه وذراعيه عليه، باسطاً كفيه، ويسمى بالحطيم)^(٣).

وقال الإمام شرف الدين النووي الشافعي رحمته الله: (قال الشافعي في مختصر كتاب الحج: إذا طاف للوداع استحب أن يأتي الملتزم فيلصق بطنه وصدرة بحائط البيت، ويسط يديه على الجدار فيجعل اليمنى مما يلي الباب، واليسرى مما يلي الحجر الأسود...)^(٤).

(١) شرح فتح القدير لابن الهمام ٥١٧/٢، بدائع الصنائع للكاساني ١٦٠/٢، المجموع للنووي ٢٣٩/٨،

مغنى المحتاج للشربيني ٦٨٦/١، الشرح الكبير لابن قدامة ٢٦٧/٩، المتع للتوخي ٤٧٤/٢،

الفتاوى لابن تيمية ١٤٢/٢٦، البداية والنهاية لابن كثير ٦٦٣/٧.

(٢) الهداية للمرغيناني ١٥١/١.

(٣) الشرح الكبير للدردير ٤٢/٢.

(٤) المجموع للنووي ٢٣٩/٨، وينظر نهاية المحتاج للرملي ٢١٧/٣.

وقال الإمام شرف الدين الحجاوي الحنبلي رحمه الله: (...وقف في الملتزم - ما بين الحجر الأسود و باب الكعبة - فملتزمه ملصقاً به صدره، ووجهه، وبطنه، وبيسط يديه عليه، ويجعل يمينه نحو الباب، ويساره نحو الحجر)^(١).

ودليل هذه الصفة في الوقوف حديث عمرو بن شعيب (ثم مضى حتى استلم الحجر، وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطها بسطاً ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها)^(٢).

وقد زاد الموصلي أنه يضع خده الأيمن على الملتزم فقال: (ثم يأتي الملتزم فيلصق بطنه بالبيت، ويضع خده الأيمن عليه)^(٣).

لكن إذا لم يتيسر للمسلم أن يأتي بهذه الصفة لوجود الزحام في الملتزم، فلم يكن بمقدوره أن يكون قريباً من الكعبة، وأراد الوقوف في الملتزم من أجل الدعاء فإنه لا يأتي بهذه الصفة وإنما يقف رافعاً كفيه فقط للدعاء لأن هذا الموطن محل استجابة للدعاء، فإن رفع الذراعين إنما هو من أجل وضعها على الكعبة وقد تعذر عليه ذلك لكثرة الواقفين فيه، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه إن وقف عند الباب ودعا من غير التزام للبيت كان حسناً^(٤).

(١) الاقناع للحجاوي ٢ / ٣٠.

(٢) تقدم تحريجه ص ٥٨.

(٣) الاختيار للموصلي ١ / ١٥٦.

(٤) الفتاوى لابن تيمية ٢٦ / ١٤٣.

المبحث الثاني

صفة الدعاء في الملتزم

الدعاء إلى الله تعالى واللجوء إليه يكون بأي دعاء يصدر من المسلم، وبأي لغة يجيدها الداعي، ولم يرد عن النبي ﷺ تخصيص أدعية لأماكن معين سوى بعض ما ورد بين الركن اليماني والحجر الأسود، وما ذكر من تخصيص أدعية فهي اجتهادات من السلف رحمهم الله، ولذا فقد أورد بعض العلماء رحمهم الله أدعية خاصة بالملتزم فمن تلك الأدعية:

(١) أن آدم عليه السلام طاف سبعاً بالبيت حين نزل ثم صلى وجاه باب الكعبة ركعتين ثم أتى الملتزم فقال (اللهم إنك تعلم سريري وعلا نيتي فأقبل معذرتي، وتعلم حاجتي فأعطني سؤلي، وتعلم ما عندي فاغفر لي ذنوبي، أسألك إيماناً يباشر قلبي، ويقيناً صادقاً حتى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبه علي ورضى لقضائك لي)^(١).

(٢) أن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال: (يستحب أن يدعو في الملتزم بين الحجر والباب ربي اغفر لي ذنوبي و متعني بما رزقتني، وبارك لي، واخلف على كل عاقبة بخير)^(٢).

(٣) أن الإمام الشافعي رضي الله عنه قال (إذا فرغ من طواف الوداع فالمستحب أن يقف في الملتزم، وهو ما بين الركن والباب، فيدعو، ويقول: "اللهم إن البيت بيتك، والعبد عبدك، وابن عبدك، وابن أمك، حملتني على ما سخرت لي من خلقك، حتى سيرتني في بلادك، وبلغتني بنعمتك حتى اعنتني على قضاء مناسكك، فإن كنت رضية عني فازدد عني رضا،

(١) تقدم تحريجه ٤٩.

(٢) الحاوي الكبير للهاورددي ١٥٥/٤.

وإلا فمن^(١) الآن قبل أن تنأى عن بيتك داري، وهذا أوان انصرافي إن أذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك، ولا راغب عنك ولا عن بيتك، اللهم اصحبي بالعافية في بدني، والعصمة في ديني، وأحسن منقلبي، وارزقني طاعتك ما احببتي، وما زاد إن شاء الله تعالى أجزاءه^(٢).

٤) وقال الإمام محيي الدين النووي رحمه الله: (قال الشافعي والأصحاب: وما زاد على هذا الدعاء فحسن، وقال الأصحاب: وقد زيد فيه (واجمع لي خير الدنيا والآخرة إنك قادر على ذلك)^(٣)).

٥) وقال رحمه الله أيضاً: (وبأي شيء دعا حصل المستحب، ويأتي بآداب الدعاء السابقة في فصل الوقوف بعرفات، من الحمد لله تعالى، والثناء عليه، والصلاة على النبي ﷺ ورفع اليدين وغير ذلك)^(٤).

٦) وقال الشيخ محمد الشربيني رحمه الله: (ويدعو بما أحب من المأثور وغيره، لكن المأثور أفضل، ومن المأثور...)^(٥).

٧) وقال الإمام الموفق ابن قدامة رحمه الله: (قال بعض أصحابنا ويقول في دعائه اللهم هذا بيتك وأنا عبدك وابن عبدك حملتني على ما سخرت لي من خلقك وسيرتني فيما بلغتني بنعمتك إلى بيتك وأعنتني على أداء نسكي فإن كنت رضيت عني فازدد عني رضا وإلا فمن

(١) قال النووي رحمه الله: "يجوز فيه ثلاثة أوجه، أجودها ضم الميم وتشديد النون، والثاني: كسر الميم وتخفيف النون وفتحها، والثالث: كذلك لكن النون مكسورة، المجموع للنووي ٢٣٨/٨.

(٢) الأم للشافعي ٢/٢٤٣، وهكذا أورده في المذهب للشيرازي ١/٢٣٩، وزاد بأنه هكذا روي عن بعض السلف.

(٣) المجموع للنووي ٨/٢٣٩.

(٤) المجموع للنووي ٨/٢٣٩.

(٥) مغني المحتاج للشربيني ١/٦٨٦.

الآن قبل أن تنأى عن بيتك داري فهذا أوان انصرافي أن أذنت لي غير مستبدل بك ولا بيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك اللهم فاصحبني العافية في بدني والصحة في جسمي والعصمة في ديني وأحسن منقلبي وارزقني طاعتك أبدا ما أبقيتني واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير^(١).

٨) أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله أورد هذا الدعاء حيث قال: (وإن شاء قال في دعائه الدعاء المأثور عن ابن عباس ...) ^(٢).

٩) عن طاوس قال رأيت أعرابيا أتى الملتزم فتعلق بأستار الكعبة فقال بك أعوذ وبك ألوذ اللهم فاجعل لي في اللفظ إلى جودك مندوحا عن منع الباخلين وغنى عما في أيدي المستأثرين اللهم بفرجك القريب ومعروفك القديم وعادتك الحسنة ثم أضلني في الناس فلقيته بعرفات قائما وهو يقول اللهم إن كنت لم تقبل حجتي وتعبي ونصبي فلا تحرمني أجر المصاب على مصيبيته فلا أعلم أعظم مصيبة ممن ورد حوضك وانصرفت محروما من وجه رغبتك وقال خير موفود إليه قد ضعفت قوتي وذهبت مني وأتيت إليك بذنوب لا تغسلها البحار أستجير برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك رب ارحم من شملته الخطايا وغمرته الذنوب وظهرت منه العيوب ضر وطريد فقر أسألك أن تهب لي عظيم مستزادا من نعمه ومستعازا من نقمه ارحم صوت حزين دعاك بزفير وشهيق اللهم إن كنت بسطت إليك يدي داعيا فطالما كفييتني ساهيا فبنعمتك التي عند الغفلة لا أياس منها عند التوبة فلا تقطع رجائي منك لما قدمت من اقرار وهي لي الإصلاح في الولد والأمن في البلد والعافية في

(١) المغني للموفق ابن قدامة ٥/ ٣٤٣، والمحرر في الفقه لمجد الدين ابن تيمية ١/ ٢٤٨.

(٢) الفتاوى لابن تيمية ٢٦/ ١٤٢.

الجسد إنك سميع مجيب اللهم إن حقوقا فتصدق تبعات فتحملها عني وقد أوجبت لكل ضيف قرى وأنا ضيفك الليلة فاجعل قرابي الجنة اللهم إني سأثلك عند بابك من ذهبت أيامه وبقيت أاثامه وانقطعت شهوته وبقيت تبعته فارض عنه وإن لم ترض عنه فاعف عنه فقد يعفو السيد عن عبده وهو عنه غير راض ثم يصلي على النبي ﷺ (١).

فهذا الدعاء يليق بمثل هذا المكان، لكن إن زاد على ذلك، أو دعاء غيره فلا بأس؛ لأن الغرض هو الدعاء في هذا الموضع الذي يعد مكان استجابة، وليس الغرض هو دعاء بعينه (٢).

(١) المغني للموفق ابن قدامة ٣٤٣/٥، في المقنع للموفق ابن قدامة ٢٧٠//٩، وزاد ويدعو بها أحب، ويصلي على النبي ﷺ، كشاف القناع ٥١٣/٢، وفيه: ويدعو بها أحب من خيري الدنيا والآخرة ومنه. الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٤٢/٢٦، ونسب هذا الدعاء لابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) المتع شرح المقنع للتوخحي ٤٧٥/٢.

المبحث الثالث

آداب الدعاء عند الملتزم

الدعاء في الملتزم من عموم الأدعية، ولهذا فما يستحب في كل دعاء فالدعاء في الملتزم مثله، وقد ذكر بعض أهل العلم رحمهم الله هذه السنن عند ذكرهم للملتزم، قال الإمام النووي رحمته الله: (ويأتي بآداب الدعاء السابقة في فصل الوقوف بعرفات، من الحمد لله تعالى، والثناء عليه، والصلاة على النبي ﷺ ورفع اليدين وغير ذلك)^(١) ويمكن بيان هذه السنن على النحو التالي:

(١) أن يفتح المسلم ذلك الدعاء في مثل هذا المكان بتحميد الله، وتمجيده تعالى والثناء عليه بها هو أهله .

(٢) الصلاة على النبي ﷺ في بداية دعائه، وأن يختمه كذلك بالصلاة والسلام عليه^(٢). ليكون جامعاً بين فضيلتي الدعاء و الصلاة على النبي ﷺ قال ابن مفلح رحمته الله: (ويصلي على النبي ﷺ؛ لأن الدعاء لا يرد حيث اقترن بها)^(٤).

(٣) الاجتهاد في الدعاء، واستفراغ جهده، وإحضار قلبه أثناء وقوفه في هذا المكان، ذلك أنه موطن إجابة، وأن يلح في دعائه، ولا يستبطئ الإجابة، بل يكون قوي الرجاء بربه، فإنه

(١) المجموع للنووي ٢٣٩/٨.

(٢) المهذب للشيرازي ٢٣٩/١، المجموع للنووي ٢٣٩/٨، المبدع ٢٥٨/٣، العزيز ٤٤٩/٣، نهاية المحتاج

٣/٣١٧، التنبية ٧٩.

(٣) المتع في شرح المقنع للتونخي ٤٧٥/٢.

(٤) المبدع لابن مفلح ٢٥٨/٣.

تعالى يحب الملحين في دعائه، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول قد دعوت ولم يستجب لي)^(١).

(٤) أن يخفض صوته بالدعاء، وأن لا يفرط في رفع الصوت فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (كنا مع النبي ﷺ فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا، رفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: يا أيها الناس اربعوا^(٢) على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم، ولا غائباً، إنه معكم سميع قريب)^(٣).

(٥) البكاء أثناء دعائه، وتذكر ذنوبه وأخطائه، واعترافه بتقصيره، وأن يكثر التضرع، والخشوع، والتذلل والخضوع، ولإظهار الضعف والافتقار، فإن لم يبك فليتباكى في ذلك الموقف، يقول الإمام عبدالله الموصلی رحمته الله: (ويجتهد في الدعاء، فإنه موضع إجابة الدعاء جاء به الأثر، ويبكي أو يتباكى فإنه من علامات القبول)^(٤).

قال الإمام النووي رحمته الله بعد ذكره جملة من آداب الدعاء في الوقوف بعرفات: (فإن هذه آداب لجميع الدعوات)^(٥).

(١) متفق عليه، فقد رواه البخاري، كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، صحيح البخاري ١٥٣/٨، ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، صحيح مسلم ١٥٣/٨، ينظر اللؤلؤ والمرجان ٢٣٤/٣.

(٢) بهمة وصل، بفتح الباء الموحدة أي ارفقوا بأنفسكم، واخفضوا أصواتكم؛ فإن رفع الصوت إنها يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه ليسمعه، شرح مسلم للنووي ٢٦/١٧، المجموع للنووي ١٣٦/٨.

(٣) متفق عليه، فقد رواه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبه، صحيح البخاري ١٦٢/٨، ورواه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، صحيح مسلم ٧٢/٨، ينظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٢٢٧/٣.

(٤) الاختيار للموصلی ١٥٦/١.

(٥) المجموع للنووي ١٣٦/٨.

المبحث الرابع

ضوابط الدعاء في الملتزم

يجدر التنبيه في نهاية المطاف إلى بعض الضوابط التي ينبغي مراعاته أثناء الوقوف في

الملتزم والدعاء فيه فمن ذلك:

أولاً: عدم الاعتقاد أن لهذا المكان خاصية لذاته، كما ورد عن أمير المؤمنين عمر بن

الخطاب رضي الله عنه في الحجر الأسود فقد قَبَّلَ ﷺ الحجر ثم قال: أما والله لقد علمت أنك

حجر، ولولا أني رأيت رسول الله قَبَّلَكَ ما قَبَّلْتُكَ^(١)، ولهذا فحين يدعو المسلم في هذا المكان

فعليه أن يعتقد أن هذا المكان إنما هو من مواطن الإجابة، وإلا فإن الإجابة بيد الله تعالى وما

هذا المكان إلا سبب لها.

ثانياً: الحذر من الابتداء في هذا المكان، والإشراك بالله تعالى، باعتقاد أن هذا المكان يضر

أو ينفع، أو أن يدعو غير الله تعالى أو أن يلتجأ إلى غيره سبحانه.

ثالثاً: يلاحظ أن هناك من يطيل الدعاء في الملتزم إطالة شديدة تمنع الآخرين من الوقوف

فيه على الصفة المذكورة فما حكم مثل ذلك؟

الذي يظهر هو التفريق بين أوقات الزحام وغيرها، فإن كانت أوقات زحام وهناك من

يريد أن يقف في الملتزم فالأولى للمسلم عدم الإطالة فيه، لكن لو كان ذلك في غير أوقات

الزحام، وكان في وقت متأخر من الليل ولم يكن هناك من يريد الوقوف في الملتزم فللمسلم أن

يطيل الوقوف والدعاء إذ ذلك زيادة خير، والله تعالى يحب الملحين في الدعاء وبالله التوفيق.

(١) رواه البخاري في كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، صحيح البخاري ١٠٢/٢.

رابعاً: عدم التدافع، أو إلحاق الضرر بإخوانه المسلمين من أجل الوقوف في الملتمزم، فإن لهذا المكان قدسيته، ولإخوانه المسلمين حرمتهم، فعليه أن يلين في أيدي إخوانه، ويرفق بهم، ويحتمل أذاهم، ويرحم ضعيفهم فحري بالمسلم في هذا المكان أن يكون في غاية من السكينة والوقار.

الخاتمة

- وبعد فأحمد الله تعالى على توفيقه، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى نتائج من أهمها ما يلي:
- (١) اصطفاء الله وتفضيله للبيت الحرام، واختصاصه بصفات يتميز بها عن غيره من الأمكنة، فقد أقسم الله به، وهو أول بيت وضعه الله للناس من أجل التعبد فيه فشرع كثيراً من المناسك التي تؤدي فيه دون غيره.
 - (٢) حرمة هذا البيت، وكونه آمناً، فالدماء لا تسفك فيه، والشجر لا يقطع منه، وجعله قبلة للمسلمين، وملتقى جموعهم في المناسك من الحج والعمرة.
 - (٣) اختلاف العلماء في الوقت الذي صارت به مكة محرمة، وأن هذا الخلاف لا ثمره تترتب عليه لاتفاقهم على أنها أصبحت محرمة بعد ذلك.
 - (٤) أن الملتزم مأخوذ من الفعل لزم، وله عدة معان في اللغة، منها الثبات والدوام، والاعتناق، والوجوب، والفصل.
 - (٥) أن الملتزم في الاصطلاح يقصد به المكان الذي بين الحجر الأسود وباب الكعبة المشرفة.
 - (٦) أن الملتزم يطلق عليه عدة مسميات من أشهرها: الملتزم، والمتعود، والمدعى. أما الحطيم والمستجار فهي وإن كانت تطلق عليه فهي لغيره أقوى.
 - (٧) أن العلماء اختلفوا في تحديد مكان الملتزم، وأن أرجح هذه الأقوال هو أن الملتزم بين الحجر الأسود والباب.

٨) أن عرض الملتزم قريباً من مترين، وأن الحجر الأسود وباب الكعبة لا يدخلان في الملتزم، وأنه لا حد لارتفاعه.

٩) أنه وردت في فضل الملتزم عدة أحاديث، وآثار، ومقولات عن السلف تدل على أن لهذا المكان فضلاً، وأنه موطن من المواطن التي يستجاب فيها الدعاء.

١٠) أن العلماء اختلفوا في حكم الوقوف في الملتزم على قولين، وأن الراجح منها هو استحباب الوقوف في الملتزم لكثرة الأدلة الواردة في ذلك فيعضد بعضها بعضاً.

١١) جواز تحريم الدعاء عنده، وتكرار ذلك، وأن النساء مثل الرجال، إلا إذا ترتب على ذلك مزاحمتهم للرجال فلا يجوز هن ذلك، كما أن على الرجل ترك الالتزام إذا هناك نساء أو ضعاف.

١٢) أن بعض أهل العلم ذكر أن الوقوف بالملتزم خاص بطواف الوداع، أو أنه يكون بعد طواف، ولكن الصحيح مشروعية ذلك في أي وقت، وليس متعلقاً بطواف.

١٣) أن للمسلم أن يقف في الملتزم حسب الأسهل له سواء كان ذلك بعد ركعتي الطواف أم قبلهما، غير أنه لا يشرع له أن يقف فيه أثناء طوافه لعدم ورود ذلك.

١٤) أن صفة الوقوف تكون بإلصاق الجسد بالملتزم، ورفع اليدين إلى الأعلى، وتكون الكفان على جدار الكعبة، فإذا تعذر عليه هذه الصفة وقف محاذياً له ودعا، وتكون يديه تلقاء وجهه.

١٥) أنه ورد عدة صفات للدعاء، لكن للمسلم أن يدعو بما شاء سواء من الوارد في ذلك أو غيره.

١٦) أن على ملتزم هذا المكان أن يتحلى بأداب الدعاء، بأن يفتتح دعاءه بالحمد والثناء لله، والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم، ويخفض صوته، ويستفرغ جهده، ويلح في دعائه، ويستشعر عظمة المسئول سبحانه.

- (١٧) أن يتعلق السائل بالله تعالى، وليس بذلك المكان، وأن يحذر من الوقوع في الشرك بالله كأن يعتقد نفع ذلك المكان، فيكون تعلقه بالمكان وليس بالله تعالى.
- (١٨) أن لا يطيل المسلم الدعاء في الملتزم إذا كان هناك زحام، وإلا فله أن يطيل كيفما شاء، وعلى المسلم أن يحذر من التدافع، أو أن يلحق الضرر بالآخرين من إخوانه، فإن الإيذاء محرم. هذه بعض النتائج التي توصلت إليها، فما كان فيها من صواب فمن الله وهو المانّ به، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان واستغفر الله منه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فهرس المطاوع والمراجع

حرف الألف

- ١) أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي للدكتور مصطفى ديب البغا، دار الإمام البخاري، دمشق.
- ٢) أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبدالله الأزرق، تحقيق رشدي الصالح ملحس، دار الثقافة للطباعة، مكة المكرمة، التاسعة، عام ١٤٢١ هـ.
- ٣) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبدالله محمد بن إسحاق الفاكهي، تحقيق عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الأولى، عام ١٤٠٧ هـ.
- ٤) أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للإمام محمد بن بدر الدين بن بلبان الدمشقي، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٦ هـ.
- ٥) الاختيار لتعليل المختار للإمام عبد الله بن محمد دين مودود الموصل، تصحيح الأستاذ: محسن أبو دقبة، دار المعرفة بيروت، الثالثة، عام ١٣٩٥ هـ.
- ٦) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة، الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٧) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام لمحمد بت أحمد النهرواني، تحقيق: هشام عبدالعزيز عطا، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الأولى، عام ١٤١٦ هـ.
- ٨) أعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل للنشر والتوزيع والطباعة، بيروت.

٩) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل للشيخ أبي النجا شرف الدين موسى الحجاوي المقدسي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

١٠) الأم للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر، الأولى، بيروت، عام ١٤٠٠هـ.

١١) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي، تحقيق د. عبدالله التركي، دار هجر، الجيزة، الأولى، عام ١٤١٧هـ.

حرف الباء

١٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق للشيخ زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار الكتاب الإسلامي، الثانية، القاهرة.

١٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتاب العربي، الثانية، بيروت، عام ١٤٠٢هـ.

١٤) البداية والنهاية للحافظ أبي الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق: د. عبدالله التركي، الأولى، دار هجر، الجيزة، مصر، عام ١٤١٧هـ.

١٥) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني، مطبعة السعادة، الأولى، القاهرة، عام ١٣٤٨هـ.

١٦) بذل المجهود في حل أبي داود للشيخ خليل أحمد السهارنفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧) بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، للشيخ أحمد بن محمد الصاوي المالكي، دار المعرفة، بيروت، عام ١٣٩٨هـ.

١٨) البيان شرح المذهب للفقهاء أبي الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، بيروت، الأولى، ١٤٢١هـ.

حرف التاء

١٩) التاج والإكليل بهامش مواهب الجليل، للشيخ أبي عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الشهير بالمواق، دار الفكر، الثالثة، عام ١٤١٢هـ.

٢٠) التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول للشيخ أبي الطيب صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: د. عبد الحكيم شرف الدين، المطبعة الهندية، الثانية، بمباي، عام ١٣٨٣هـ.

٢١) التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم لمحمد الطاهر الكردي، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.

٢٢) تاريخ مكة المكرمة قديماً وحديثاً للدكتور/ محمد إلياس عبدالغني، مطبعة الرشيد، المدينة المنورة، الأولى، عام ١٤٢٢هـ.

٢٣) تحفة الفقهاء لعلاء الدين السمرقندي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤) تذكرة الحفاظ للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار إحياء التراث العربي.

٢٥) تحرير التنبيه، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، د. فايز الداية، دار الفكر، دمشق، الأولى، عام ١٤١٠هـ.

٢٦) التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر، تونس.

٢٧) التعريفات للإمام علي بن محمد الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، بيروت، عام ١٩٨٥م.

٢٨) تفسير القرآن العظيم للحافظ أبي الفداء بن كثير تحقيق: عبد العزيز غنيم ومحمد عاشور ومحمد البناء، الشعب، القاهرة.

٢٩) تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الثانية، عام ١٣٩٥ هـ.

٣٠) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٣١) التنبيه في الفقه الشافعي للإمام أبي إسحاق الفيروزآبادي الشيرازي، دار الكتب، بيروت، الأولى، عام ١٤١٨ هـ.

٣٢) تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت.

٣٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزني، حققه بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى، عام ١٤١٣ هـ.

حرف الجيم

٣٤) الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، إعادة طبعه عام ١٤٠٥ هـ.

٣٥) جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، للإمام أبي السعادات ابن الأثير الجزري، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، نشر مكتبة الحلواني والحلاج، طبعة عام ١٣٨٩ هـ.

٣٦) الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، المطبعة العامرة، دار السلطة العليا الباهرة، عام ١٣٣٤ هـ.

(٣٧) الجامع لشعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٠هـ.

(٣٨) الجواهر المضية في طبقات الحنفية للشيخ محي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، دار العلوم، الرياض، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

حرف الحاء

(٣٩) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، بهامش عون المعبود، دار الفكر، بيروت، الثانية، ١٣٩٩هـ.

(٤٠) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ محمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، بيروت.

(٤١) حاشية رد المحتار على الدر المختار للشيخ محمد أمين المعروف بابن عابدين، دار الفكر، بيروت، الثانية عام ١٣٨٦هـ.

(٤٢) حاشية الروض المربع شرح زاد المتقن للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي بساط - بيروت - الثانية ١٤٠٣م.

(٤٣) حاشية العنقري على الروض المربع، للشيخ عبدالله بن عبد العزيز العنقري، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، عام ١٣٩٠هـ.

(٤٤) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٤هـ.

٤٥) حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج للشيخين: عبد الحميد الشرواني وأحمد بن قاسم العبادي، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٦هـ.

٤٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم أحمد الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

حرف الخاء

٤٧) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للشيخ محمد المحبي، دار صادر، بيروت.

حرف الدال

٤٨) الدراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله هاشم البياني، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، مصر، ١٣٨٤هـ.

٤٩) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، مصر، الثانية، عام ١٣٨٥هـ.

٥٠) دول الإسلام للحافظ شمس الدين الذهبي، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.

٥١) الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب، للقاضي برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري، دار الكتب العلمية، بيروت.

حرف الذال

٥٢) الذخيرة للإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: د. محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الأولى، عام ١٩٩٤م.

حرف الراء

٥٣) روضة الطالبين للإمام محيي الدين بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الثالثة ١٤١٢ هـ.

٥٤) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للإمام الموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة الدمشقي، الثانية ١٤٠٤ هـ.

حرف الزاي

٥٥) زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الرابعة، عام ١٤٠٧ هـ.

٥٦) زاد المعاد في هدي خير العباد للعلامة شمس الدين أبي عبدالله محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى، عام ١٣٩٩ هـ.

٥٧) الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة للحافظ أبي الطيب محمد الفاسي، تحقيق: أديب الغزاوي، دار صادر، بيروت، الأولى، عام ٢٠٠٠ م.

حرف السين

٥٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥ هـ.

٥٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى، عام ١٤٢٢ هـ.

٦٠) سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر، بيروت.

- ٦١) سنن أبي داود للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، راجعه محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة الإسلامية، استانبول.
- ٦٢) سنن الترمذي المسمى الجامع الصحيح للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وإبراهيم عطوه عوض، توزيع دار الباز، دار إحياء التراث.
- ٦٣) السنن الكبرى للحافظ أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مكتبة دار المعرفة، بيروت، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٦٤) سنن النسائي للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٥) سير أعلام النبلاء للحافظ محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الثانية ١٤٠٢ هـ.
- ٦٦) السيرة النبوية للشيخ أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري، تعليق: طه عبدالرؤف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، طبعة جديدة، مضبوطة، منقحة.

حرف الشين

- ٦٧) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٦٨) شذرات الذهب في أخبار من ذهب للشيخ ابن الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي المكتبة التجارية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- ٦٩) شرح الزرقاني على مختصر خليل للشيخ عبد الباقي الزرقاني، دار الفكر، بيروت.
- ٧٠) شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الكتب الإسلامية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٥ هـ.

- (٧١) شرح صحيح مسلم للإمام محيي الدين بن شرف النووي، المطبعة المصرية ومكاتبها.
- (٧٢) الشرح الكبير على متن المقنع للإمام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر ابن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبدالله التركي، دار هجر، الجيزة، الأولى، عام ١٤١٧هـ.
- (٧٣) الشرح الممتع على زاد المستنقع للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مؤسسة آدم للنشر، الرياض، الرابعة عام ١٤١٦هـ.
- (٧٤) شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام للحافظ تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي، تحقيق: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤٢١هـ.

حرف الصاد

- (٧٥) صحيح البخاري، للإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، المكتبة الإسلامية، استانبول.

حرف الضاد

- (٧٦) ضعيف سنن ابن ماجة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الأولى، عام ١٤٠٨هـ.
- (٧٧) ضعيف سنن أبي داود للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الأولى، عام ١٤١٢هـ.
- (٧٨) ضعيف سنن النسائي للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الأولى، عام ١٤١١هـ.
- (٧٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

حرف الطاء

٨٠ الطبقات الكبرى للشيخ أبي عبدالله محمد بن سعد البصري الزهري، دار صادر، بيروت، عام ١٣٨٨ هـ.

حرف العين

- ٨١ عجائب الآثار في التراجم والأخبار للعلامة عبدالرحمن الجبرتي، دار الجيل، بيروت.
- ٨٢ العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني، المتوفى سنة ٦٢٣ هـ، تحقيق الشيخين: علي معوض، وعادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٧ هـ.
- ٨٣ العقد الثمين في فضائل البلد الأمين، لأحمد بن محمد الحضراوي، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد الظاهر.
- ٨٤ عقد الجواهر الثمينة للإمام جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس، تحقيق: محمد أبو الأجنان وعبد الحفيظ منصور، دار الغرب الإسلامي، الأولى، عام ١٤١٥ هـ.
- ٨٥ العناية شرح الهداية للشيخ محمد محمود البابرتي مع شرح فتح القدير، دار الكتب الإسلامية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٥ هـ.
- ٨٦ عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الدين العظيم أبادي، دار الفكر، بيروت، الثانية، ١٣٩٩ هـ.

حرف الغين

- ٨٧ الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، للإمام زكريا محمد الأنصاري المتوفى ٩٢٦ هـ، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٨ هـ.

حرف الفاء

- ٨٨ فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تصحيح الشيخ عبد العزيز بن باز، مكتبة الرياض الحديثة.
- ٨٩ الفروع للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح راجعه: عبد الستار أحمد فراج، عالم الكتب، بيروت، الرابعة، عام ١٤٠٥ هـ.
- ٩٠ فضائل مكة للحسن البصري، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، شارع بورسعيد الظاهر، عام ١٤١٥ هـ.
- ٩١ فضائل مكة الواردة في السنة جمعاً ودراسة، محمد بن عبدالله الغبان، دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى، ١٤٢١ هـ.
- ٩٢ الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الثالثة، عام ١٤٠٩ هـ.

حرف القاف

- ٩٣ القاموس المحيط والقابوس الوسيط في اللغة، للقاضي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الفكر، بيروت.
- ٩٤ القرى لقاصد أم القرى للحافظ أبي العباس أحمد الطبري، تحقيق: مصطفى السقا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٥ قصة التوسعة الكبرى لحامد عباس، مجموعة بن لادن السعودية.

حرف الكاف

- ٩٦ الكافي لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن قدامة، تحقيق: الدكتور عبدالله التركي، دار هجر، الجزيرة، الأولى، ١٤١٧ هـ.

- (٩٧) الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني المتوفى ٣٦٥هـ، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوض، عبدالفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، توزيع مكتبة عباس الباز، مكة، الأولى، عام ١٤١٨هـ.
- (٩٨) كشاف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- (٩٩) الكعبة المعظمة والحرمان الشريفان عمارة وتاريخاً، لعبدالله الكردي، مجموعة بن لادن السعودية.
- (١٠٠) كنز العمال للإمام علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، المتوفى عام ٩٧٥هـ، تصحيح: بكري حياني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، عام ١٤١٣هـ.

حرف اللام

- (١٠١) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، لمحمد فؤاد عبدالباقي، المكتبة الإسلامية، توزيع دار الباز، مكة المكرمة.
- (١٠٢) لسان العرب للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، دار صادر، بيروت، لبنان، الأولى ١٣٧٤هـ.

حرف الميم

- (١٠٣) المبدع شرح المقنع لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن مفلح، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠م.
- (١٠٤) المبسوط للإمام لشمس الدين السرخسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٤هـ.

١٠٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٤٠٨هـ.

١٠٦) المجموع شرح المذهب للإمام محيي الدين النووي، حققه محمد نجيب المطيعي مكتبة الإرشاد، جدة.

١٠٧) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الرئاسة العامة لشئون الحرمين.

١٠٨) المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للإمام مجد الدين أبي البركات ابن تيمية، مكتبة المعارف، الرياض، الثانية، عام ١٤٠٤هـ.

١٠٩) المسجد الحرام تاريخه وأحكامه للدكتور وصي الله بن محمد عباس، الثانية، عام ١٤١٣هـ.

١١٠) المسند للإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: مجموعة من العلماء بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى، عام ١٤١٦هـ.

١١١) المصباح المنير للعلامة أحمد بن علي الفيومي المقري، مكتبة لبنان.

١١٢) المصنف في الأحاديث والآثار للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة، الدار السلفية، بمبائي، الهند.

١١٣) المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الثانية، ١٤٠٣هـ.

١١٤) المطلع على أبواب المقنع للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، عام ١٤٠١هـ.

- ١١٥) معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة بيروت، الأولى، عام ١٤١٤ هـ.
- ١١٦) المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي جمع لفيف من المستشرقين، نشر الدكتور أ. سى ونسك أستاذ العربية بجامعة ليدن، مكتبة بريل في مدينة ليدن، عام ١٩٣٦ م.
- ١١٧) معجم مقاييس اللغة للإمام أبى الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت.
- ١١٨) معونة أولي النهى شرح المنتهى، للإمام تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحى المشهور بابن النجار، تحقيق: د. عبد الملك الدهيش، دار حضر، بيروت، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الأولى، عام ١٤١٥ هـ.
- ١١٩) المغني للإمام موفق الدين أبى محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، القاهرة، الأولى، عام ١٤٠٦ هـ.
- ١٢٠) المغني في الضعفاء للحافظ محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، عام ١٤١٨ هـ.
- ١٢١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت، عام ١٤١٥ هـ.
- ١٢٢) المقنع في فقه أمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، الجزيرة، الأولى، عام ١٤١٧ هـ.
- ١٢٣) مكانة الحرمين الشريفين عند المسلمين للدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر، دار القبلة الإسلامية، جدة، الأولى، عام ١٤١٣ هـ.

- (١٢٤) المتع في شرح المنع للشيخ زين الدين المنجى بن عثمان التنوخي، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهب، الأولى، ١٤١٨ هـ.
- (١٢٥) منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاية الحرم لعلي بن تاج الدين السنجاري، تحقيق: د. جميل عبد الله المصري، جامعة أم القرى، الأولى، عام ١٤١٩ هـ.
- (١٢٦) منهاج الطالبين للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي مع شرحه مغنى المحتاج، دار الفكر، عام ١٤١٥ هـ.
- (١٢٧) المهذب في فقه الإمام الشافعي للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار المعرفة، بيروت.
- (١٢٨) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالخطاب، دار الفكر، الثالثة، عام ١٤١٢ هـ.
- (١٢٩) موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف لأبي هاجر محمد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٣٠) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، دولة الكويت، دار الصفوة، مصر، الرابعة، عام ١٤١٤ هـ.
- (١٣١) الموطأ للإمام مالك بن أنس صححه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- (١٣٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى ١٤١٦ هـ.
- حرف النون**
- (١٣٣) التتف في الفتاوى لشيخ الإسلام أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السغدري حققها: د. صلاح الدين الناهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الفرقان، عمان، الثانية، عام ١٤٠٤ هـ.

- (١٣٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري الأتابكي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، الأولى، عام ١٣٦٩ هـ.
- (١٣٥) نصب الراية لأحاديث الهداية للعلامة جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي، دار الحديث، القاهرة.
- (١٣٦) النظم المستعذب في شرح غريب المذهب لمحمد بن أحمد بن بطلال الركبي، بهامش المذهب، دار المعرفة، بيروت، الثانية، عام ١٣٧٩ هـ.
- (١٣٧) نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب للشيخ أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، دار صادر، بيروت، عام ١٣٨٨ هـ.
- (١٣٨) النهاية في غريب الحديث والأثر للحافظ ابن الأثير، أنصار السنة المحمدية، لاهور.
- (١٣٩) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، للشيخ شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد الرملي، دار الكتب العلمية، عام ١٤١٤ هـ.
- (١٤٠) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للشيخ محمد بن علي الشوكاني، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الأخيرة.

حرف الهاء

- (١٤١) الهداية شرح بداية المبتدي للإمام برهان الدين أبي الحسن علي المرغيناني، المكتبة الإسلامية.
- (١٤٢) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين للشيخ إسماعيل بن باشا البغدادي، مكتبة المثني، بيروت، وكالة المعارف .

فهرس المحتويات

| الصفحة | العنوان |
|--------|--|
| ٥ | المقدمة |
| ٩ | تمهيد في خصائص البيت الحرام |
| ١٩ | الفصل الأول: بيان حقيقة الملتزم وفضله |
| ٢١ | المبحث الأول: تعريف الملتزم |
| ٢١ | تعريف الملتزم في اللغة |
| ٢٢ | تعريف الملتزم في الاصطلاح |
| ٢٣ | المبحث الثاني: مسميات الملتزم |
| ٢٣ | الملتزم |
| ٢٣ | المتعوذ |
| ٢٤ | المدعى |
| ٢٤ | الخطيم |
| ٢٥ | المستجار والمستجاب ليست أسماء للملتزم |
| ٢٦ | المبحث الثالث: مكان الملتزم وحدوده |
| ٢٦ | المطلب الأول: مكان الملتزم |
| ٢٦ | القول الأول: الملتزم بين الباب والحجر الأسود |
| ٢٨ | القول الثاني: الملتزم بين الركن والمقام |
| ٢٩ | القول الثالث: الملتزم ما بين الكعبة وزمزم |

| الصفحة | العنوان |
|--------|--|
| ٢٩ | الراجح وسبب الترجيح |
| ٣٠ | المطلب الثاني: حدود الملتزم |
| ٣٠ | الفرع الأول: عرض الملتزم |
| ٣١ | الفرع الثاني: هل الحجر الأسود من الملتزم |
| ٣١ | الفرع الثالث: هل الباب من الملتزم |
| ٣٢ | الفرع الرابع: ارتفاع الملتزم |
| ٣٣ | المبحث الرابع: فضل الملتزم والوقوف به |
| ٣٣ | المطلب الأول: الأحاديث النبوية الواردة فيه |
| ٣٥ | المطلب الثاني: الآثار عن الصحابة |
| ٣٦ | المطلب الثالث: مقولات عن السلف |
| ٣٧ | الفصل الثاني: حكم الوقوف في الملتزم وبيان وقته |
| ٣٩ | المبحث الأول: حكم الوقوف في الملتزم |
| ٣٩ | المطلب الأول: سبب الخلاف |
| ٤٠ | المطلب الثاني: أقوال العلماء في حكم الوقوف فيه |
| ٤٠ | القول الأول: أن الوقوف مستحب |
| ٤٢ | القول الثاني: أن الوقوف غير مشروع |
| ٤٤ | المطلب الثالث: أدلة القولين |
| ٤٤ | أدلة القول الأول |
| ٤٦ | أدلة القول الثاني |

| الصفحة | العنوان |
|--------|--|
| ٤٧ | المطلب الرابع: الترجيح |
| ٤٨ | المسألة الأولى: تحري الدعاء عنده وتكراره |
| ٤٨ | المسألة الثانية: هل النساء مثل الرجال |
| ٤٩ | المسألة الثالثة: إذا ترتب على الالتزام لمس النساء |
| ٥٠ | المبحث الثاني: زمن الوقوف بالملتزم |
| ٥٠ | المطلب الأول: هل الوقوف خاص بطواف الوداع |
| ٥٠ | القول الأول: أن الوقوف ليس خاصاً بطواف الوداع |
| ٥١ | القول الثاني: أن الوقوف في الملتزم يكون في الوداع |
| ٥٢ | الترجيح |
| ٥٣ | المطلب الثاني: هل الوقوف قبل ركعتي الطواف أم بعدها |
| ٥٣ | القول الأول: أن الوقوف يكون بعد ركعتي الطواف وقبل الشرب من زمزم |
| ٥٤ | القول الثاني: أن الوقوف يكون بعد ركعتي الطواف وبعد الشرب من زمزم |
| ٥٤ | القول الثالث: أن الوقوف يكون قبل ركعتي الطواف |
| ٥٥ | القول الرابع: التفريق بين الطواف الذي يعقبه سعي أم لا |
| ٥٧ | الفصل الثالث: صفة الوقوف والدعاء وآدابه وضوابطه |
| ٥٩ | المبحث الأول: صفة الوقوف في الملتزم |
| ٥٩ | دليل هذه الصفة |
| ٦١ | المبحث الثاني: صفة الدعاء |
| ٦٥ | المبحث الثالث: آداب الدعاء عند الملتزم |

| الصفحة | العنوان |
|--------|--|
| ٦٧ | المبحث الرابع: ضوابط الدعاء في الملتزم |
| ٦٩ | الخاتمة |
| ٧٣ | المصادر المراجع |